

ثانيا - حسابات القَـطـع الأَـجـنـبـي:

١ - حساب القيمة المقابلة للقطع الأجنبي:

يسجل في هذا الحساب القيمة المقابلة للقطع الأجنبي المشتري والمبيع من المصادر كافة، ويسجل في الطرف المدين من هذا الحساب جميع عمليات الشراء التي يجريها المصرف ويعكس الطرف الدائن من هذا الحساب القيمة المقابلة للقطع الأجنبي المبيع من المصرف إلى الغير بالأسعار المحددة من قبل مكتب القطع لدى المصرف المركزي.

٢ - حساب القطع الأجنبي:

هذا الحساب يمثل ملكية المصرف من الشيكات والحوالات وأوامر الدفع التي تمثل حقوق المصرف لدى المراسلين في الخارج بالعملة الأجنبية، ويسجل في الطرف المدين من هذا الحساب قيمة القطع الأجنبي المبيع أو المحول لحساب المراسلين في الخارج ويسجل في الطرف الدائن منه قيمة مشتريات المصرف من القطع الأجنبي وكذلك القطع الأجنبي المسجل على حساب المراسلين في الخارج.

٣ - حسابات جارية دائنة بالقطع الأجنبي:

يمثل هذا الحساب ممتلكات الغير من القطع الأجنبي الموجود لدى المصارف أو لدى المراسلين في الخارج ويتم تحريك هذه الحسابات الجارية الدائنة بالعملات الأجنبية وفق أنظمة القطع السائدة في البلد.

يقوم المصرف بتسجيل قيمة الشيكات المسحوبة على الحساب الجاري الدائن وكذلك السندات الموطنة على الحسابات المفتوحة ضمن حدود الرصيد الدائن الجاهز لصاحب الحساب بتاريخ السحب أو تاريخ استحقاق السندات الموطنة.

٤ - حساب المراسلين في الخارج:

يسجل في هذه الحسابات جميع العمليات التي تتم مع العالم الخارجي بالعملات الأجنبية، وإن لكل مصرف محلي حساباته الخاصة مع المراسلين في

الخارج وهي تبين ما لهؤلاء المراسلين من حقوق على المصرف المحلي وما المصرف المحلي من حقوق على المراسلين في الخارج الذين يمثلون زبائن العالم الخارجي.

حساب المراسلين في الخارج هو ذو طبيعة مدينة ودائنة حسب العملية التي تحدث، لهذا فإن حسابات المراسلين في الخارج الذين يمثلون زبائن العالم الخارجي. حساب المراسلين في الخارج هو ذو طبيعة مدينة ودائنة حسب العملية التي تحدث، لهذا فإن حسابات المراسلين في الخارج يمكن أن تأخذ الأشكال الآتية:

أ - حساب المراسلين في الخارج / ح.ج/:

يختص هذا الحساب بتسجيل ممتلكات المصرف المحلي لدى المراسلين في الخارج ويسجل في الطرف المدين منه القيم المستحقة على هؤلاء المراسلين في الخارج لحساب المصرف المحلي ويسجل في الطرف الدائن منه القطع الأجنبي المستحق لهؤلاء المراسلين في الخارج على المصرف المحلي.

نتيجة لذلك فإن الرصيد المدين لهذا الحساب يمثل موجودات المصرف من القطع الأجنبي في حسابه لدى المراسلين في الخارج، والرصيد الدائن يمثل التزام المصرف المحلي من القطع الأجنبي أمام المراسلين في الخارج.

و إن كل قيد في هذا الحساب يجب أن يقابله قيد مماثل من حساب القطع الأجنبي، ليصبح في التحصيل الحاصل طرف في القيد المحاسبي / القطع الأجنبي، المراسلين في الخارج (ح.ج) حسابين متساويين دائماً ومتعاكسان بالرصيد.

ب - حساب المراسلين في الخارج / حسابات للغير/:

يسجل في هذا الحساب قيم الشيكات والحوالات وأوامر الدفع المحررة بالقطع الأجنبي والمسحوبة على الحسابات الجارية الدائنة بالعملة الأجنبية الخاصة بزبائن المصرف، ويسجل في طرفه المدين قيم الشيكات والحوالات المحررة على تلك الحسابات، وعند تحرير شيكات على الحسابات الجارية الدائنة بالعملات الأجنبية تسجل في الطرف الدائن من هذا الحساب.

في النهاية فإن الرصيد المدين لهذا الحساب يمثل موجودات المصرف من القطع الأجنبي الموجود لدى المراسلين في الخارج والخاصة بزيائن المصرف، وليس لحساب المصرف، والقاعدة الأساسية في ضبط حركة هذا الحساب هو أن حساب المراسلين في الخارج/ حسابات الغير/ وحساب الحسابات الجارية الدائنة بالعملة الأجنبية حسابان متساويان دائماً ومتعاكسان بالرصيد.

ج - حسابات المراسلين في الخارج/ مؤونة اعتمادات مستندية/:

يسجل في هذا الحساب قيمة المؤونات المحجوزة لقاء الاعتمادات المستندية الممنوحة من قبل المصرف لزيائته، وهذا الحساب هو من الحسابات الوسيطة التي يستخدمها المصرف لتسجيل قيمة المؤونات بالعملة الأجنبية والمسجلة لحساب المراسلين في الخارج، حيث توضع تلك المؤونات في الحساب المذكور مقابل مديونية حساب القطع الأجنبي ودائنة حساب المراسلين في الخارج/ مؤونات اعتمادات مستندية/ بحيث يتم إلغاء هذا الحساب الوسيط عند وصول وثائق الشحن الخاصة بهذه الاعتمادات المفتوحة وتحويل قيمة الاعتمادات لحساب المراسلين في الخارج.

د - حساب المراسلين في الخارج/ مؤونة كفالات/:

يسجل في هذا الحساب قيمة المؤونات المدفوعة من قبل طالبي الكفالات الخارجية وبالعملات الأجنبية، وذلك لضمان سداد قيمة الكفالة أو خطاب الضمان عند تخلف طالبي الكفالات عن سداد المستحق عليهم. وعند استحقاق قيمة الكفالات أو خطابات الضمانات يقوم المصرف بإلغاء هذا الحساب الوسيط وذلك عند قيام البنك بتحويل قيمة الكفالات لحساب المراسلين في الخارج أو إعادتها إلى الزبون عند قيامه بجميع الالتزامات المطلوبة منه بعقد الكفالة.

شراء وبيع العملات الأجنبية:

يقوم المصرف ببيع وشراء العملات الأجنبية بشتى وسائل الدفع (أوراق نقدية - شيكات سياحية - شيكات مصرفية - حوالات شخصية - كتب اعتمادات) ضمن حدود أنظمة النقد المرعية في سوريا، تقبض أو تدفع القيمة المعادلة مع

النفقات والعمولات المترتبة عليها بالعملة المحلية أما نقداً أو تقيد على حساب الحساب الجاري الدائن ضمن حدود رصيده.

أ- شراء وبيع النقد الأجنبي:

الدورة المستندية لشراء وبيع النقد الأجنبي:

فإذا تقدم أحد الزبائن بطلب تحويل جانب من العملة الأجنبية التي يحملها إلى ما يعادلها بالعملة الوطنية فإن قسم العملات الأجنبية يتولى هذه المهمة عن طريق التحقق من أن النقد الأجنبي المراد بيعه سليم ومسموح بشرائه أولاً ومن ثم يقوم هذا القسم بتحرير فاتورة شراء تتضمن كميات النقد الأجنبي موضع الشراء والقيمة المعادلة له بالعملة الوطنية وذلك وفقاً لأسعار الشراء السائدة في ذلك التاريخ، كما يحرر الموظف المسؤول إذن صرف بالقيمة الصافية، يتم بعد ذلك سحب المبلغ من صندوق المصرف.

ولضبط حركة هذه العمليات من بيع وشراء يستعمل المصرف بطاقات فرعية لكل نوع من أنواع النقد الأجنبي مستخدماً في هذه البطاقات نوعين من القيود الدفترية:

أ - قيود بوحدات النقد الأجنبي ولها مجموعة مستندية خاصة بها.

ب - قيود بوحدات النقد المحلي التي تمثل القيمة المقابلة للنقد الأجنبي المسجلة في المجموعة الأولى من البطاقات المسوكة.

في نهاية كل شهر يقوم المصرف باستخراج موازين الأرصدة الخاصة بهذه العمليات وذلك حسب كل نوع من أنواع النقد الأجنبي المشتري والمبيع.

الدورة المحاسبية لشراء وبيع النقد الأجنبي:

١ - عند قيام المصرف بشراء نقد أجنبي / بنكنوت / معروض عليه يسجل المصرف

ال قيد المحاسبي الآتي في مجموعة دفاتر العملات الأجنبية:

١٠٠٠٠ من ح / صندوق النقد الأجنبي / دولار /

١٠٠٠٠ إلى ح / النقد الأجنبي / دولار /

إثبات شراء ١٠٠٠٠ دولار

٢ - يقوم المصرف بعد ذلك بتسجيل القيمة المقابلة للنقد الأجنبي المشتري وذلك حسب طريقة السداد المرغوب فيها من قبل صاحب النقد وفق القيد المحاسبي الآتي:

٧٠٠٠٠٠ من ح/ القيمة المقابلة للنقد الأجنبي

٧٠٠٠٠٠ إلى ح/ النقدية

إثبات دفع القيمة المقابلة على أساس ٧٠ ل.س نقداً

٣ - عند بيع المصرف لنقد أجنبي يسجل المصرف هذه العملية في دفتر العملات الأجنبية في القيد الآتي:

١٥٠٠ من ح/ النقد الأجنبي / دولار /

١٥٠٠ إلى ح/ صندوق النقد الأجنبي / دولار /

إثبات بيع المصرف لـ ١٥٠٠ دولار

٤ - يسجل المصرف قبض القيمة المقابلة للنقد الأجنبي المبيع من المشتري في مجموعة العملة الأجنبية في القيد المحاسبي الآتي:

١٠٥٠٠٠ من ح/ النقدية

أو من ح/ الحسابات الجارية الدائنة / قطاع عام /

١٠٥٠٠٠ إلى ح/ القيمة المقابلة للنقد الأجنبي

إثبات قبض القيمة المقابلة نقداً أو حسماً من الحسابات الجارية على

٧٠ ل.س للدولار.

ب- شراء وبيع القطع الأجنبي:

الدورة المستندية لشراء وبيع القطع الأجنبي:

١ - بالنسبة إلى عمليات بيع القطع الأجنبي: وعندما يقوم أحد الزبائن بتحويل قطع أجنبي إلى الخارج مسموح بتحويله حسب القوانين وأنظمة القطع المعمول بها في سوريا فإنه يتقدم إلى قسم العملات الأجنبية بطلب عن طريق تحرير قسيمة خاصة يوضح فيها البيانات المتعلقة بالمبالغ موضوع التحويل.

وتقوم الجهة صاحبة الصلاحية بإتمام إجراءات الموافقة على التحويل عن طريق إصدار الشيكات أو الحوالات أو كتب الاعتماد حسب الحالة المطلوبة، ومن جهة أخرى تخاطب هذه الجهة قسم الحسابات الجارية للزبائن لحسم القيمة المقابلة للقطع الأجنبي المبيع والمحول إلى الخارج من الحساب الجاري للزبون أو عن طريق إصدار أمر قبض موجه إلى الصندوق لقبض القيمة المقابلة للقطع الأجنبي المبيع، ويتولى موظف مختص في قسم العملات الأجنبية مهمات إصدار الحوالة أو الشيك أو كتب الاعتماد وإخطار المراسل الخاص بالتحويل وذلك عن طريق الإدارة العامة للمصرف التجاري.

يتم إثبات الحوالات المباعة في سجل خاص بالعملات الأجنبية المباعة، وكذلك يتم إثبات التحويل في يومية قسم العملات الأجنبية التي ترسل إلى قسم محاسبة الفرع الوثائق الخاصة بهذه العمليات لإجراء القيود المركزية اللازمة لها.

٢ - أما بالنسبة إلى شراء القطع الأجنبي فإن العملية تتم على النحو الآتي:

فإذا تقدم أحد الزبائن إلى المصرف التجاري طالباً ببيع القطع الأجنبي الموجود لديه / شيكات سياحية، حوالة، كتاب اعتماد،... الخ / وبعد التأكد من سلامة القطع الأجنبي المراد بيعه من الناحية الفنية والقانونية يقوم الموظف المختص بتحرير فاتورة شراء يوضح فيها كمية القطع الأجنبي المراد شراؤه وقيمه المقابلة بالعملة المحلية، ويتوجه الزبون إلى الصندوق لقبض القيمة المقابلة أو يقوم الموظف بتوجيه إشعار إضافة إلى قسم الحسابات الجارية للزبائن لإضافة القيمة المقابلة إلى حساب الزبون، أما بصدد الحوالات الواردة من الخارج إلى سوريا لصالح زبائنه بموجب إخطارات من المراسلين في الخارج، فيتم عند وصول هذه الإخطارات اتخاذ الإجراءات المتعلقة بشراء القطع الأجنبي وصرف قيمتها إلى المستفيدين.

يقوم قسم العملات الأجنبية بإخطار صاحب الحوالة بوصول الحوالات الخاصة به بعد أن يتم تسجيل تلك الحوالات في يومية خاصة بالحوالات الواردة. وبعد إتمام إجراءات صرف القيمة يتم توجيه إشعار إضافة إلى قسم الحسابات الجارية للزبائن لإضافة قيمة الحوالة لحسابه الجاري.

الدورة المحاسبية لعمليات شراء وبيع القطع الأجنبي:

يقوم في كلتا الحالتين تقوم المصارف التجارية عن طريق الإدارة العامة لها بإخطار المراسلين في الخارج بشرائها للقطع الأجنبي وبضرورة تحويل قيمته لحساب المصرف المحلي لدى هؤلاء المراسلين في الخارج.

بضبط حركة عمليات شراء القطع الأجنبي عن طريق بطاقات مخصصة لكل نوع من أنواع القطع الأجنبي، وعلى أساس هذه البطاقات تعمل في نهاية كل شهر وفي نهاية السنة المالية كشوفات تحليلية بالقطع الأجنبي المشتري والمبيع، وكذلك القيمة المقابلة للقطع الأجنبي، وتحويل قيمة الكمية المشتراة أو المباعة إلى العملة المحلية على أساس السعر الرسمي في تاريخ العملية، ولما كان القطع الأجنبي عبارة عن شيكات وحوالات وأوامر دفع اقتضى الأمر التعامل مع حسابات المراسلين في الخارج بأنواعها المذكورة سابقاً لأن هذه الشيكات والحوالات والاعتمادات مسحوبة على حسابات موجودة لدى المراسلين في الخارج.

القيود المحاسبية في المصرف التجاري:

١ - عند قيام الفرع ببيع قطع أجنبي يسجل المبلغ لحساب المراسلين في الخارج بالعملة الأجنبية في القيد المحاسبي الآتي:

٥٠٠ من ح / القطع الأجنبي / ريال سعودي /

٥٠٠ إلى ح / مراسلين في الخارج / حسابات قيد التصفية / ريال سعودي /

إثبات قيمة القطع الأجنبي المباع لحساب المراسلين في الخارج

٢ - بعد ذلك يقوم المصرف بقبض القيمة المقابلة للقطع الأجنبي المباع من المشتري وذلك وفق لائحة الأسعار المحددة ويعكس ذلك في القيد المحاسبي الآتي:

١٠٠٠٠ من ح / النقدية أو من ح / الحسابات الجارية الدائنة

١٠٠٠٠ إلى ح / القيمة المقابلة للقطع الأجنبي

إثبات قبض القيمة المقابلة للقطع الأجنبي على أساس سعر ٢٠ ل.س للريال

٣ - عند وصول إشعارات من المراسلين في الخارج يفيد بتنفيذ الشيكات يسجل المصرف ذلك في القيد الآتي ولحساب هؤلاء المراسلين:

٥٠٠ من ح/ المراسلين في الخارج / حسابات قيد التصفية / ريال سعودي

٥٠٠ إلى ح/ المراسلين في الخارج / ح.ح/ ريال سعودي

إثبات قيمة القطع الأجنبي لحساب المراسلين في الخارج

٤ - عند قيام الفرع بشراء قطع أجنبي يسجل المصرف القيد الآتي بالعملة الأجنبية:

١٠٠٠ من ح/ المراسلين في الخارج / حسابات قيد التصفية / دولار /

١٠٠٠ إلى ح/ القطع الأجنبي / دولار

إثبات قيمة القطع الأجنبي على حساب المراسلين في الخارج

٥ - يقوم المصرف بدفع القيمة المقابلة للقطع الأجنبي إلى البائع ويسجل المصرف ذلك في القيد المحاسبي الآتي:

٧٠٠٠٠ من ح/ القيمة المقابلة للقطع الأجنبي

٧٠٠٠٠ إلى ح/ النقدية

إثبات دفع القيمة المقابلة نقداً على أساس ٧٠ ل.س للدولار

٦ - وعند وصول إشعار من المراسلين في الخارج يفيد بتنفيذ العملية لصالح المصرف المحلي يسجل ذلك بالقيد الآتي:

١٠٠٠ من ح/ المراسلين في الخارج / ح.ح/ دولار

١٠٠٠ إلى ح/ المراسلين في الخارج / حسابات قيد التصفية / دولار

إثبات قيمة القطع الأجنبي على حساب المراسلين في الخارج

تجدر الإشارة هنا إلى أن قسم المحاسبة في الإدارة العامة تقوم بتنظيم بطاقات تحليلية بحسب أسماء الفروع التي تتم معها العمليات السابقة، فتسجل في هذه البطاقات القيود المحاسبية استناداً إلى الإشعارات اليومية من الفروع بخصوص هذه العمليات.

ثالثاً- الحوالات المصرفية:

تقسم الحوالات المصرفية بالعملات الأجنبية إلى نوعين:

١-الحوالات المصرفية الصادرة:

أ -عندما يتم إصدار الحوالة المصرفية من قبل أحد فروع المصرف التجاري، يقوم أولاً باستيفاء القيمة المقابلة من الزبون صاحب الحوالة وذلك في القيد المحاسبي الآتي:

٧٠٥٠ من ح/ النقدية

إلى مذكورين

٧٠٠٠ ح/ القيمة المقابلة للقطع الأجنبي

٥٠ ح/ عمولة تحويل حوالات صادرة

١٠٠ دولار × ٧٠ ل.س

إثبات قبض المصرف للقيمة المقابلة للقطع الأجنبي مقابل إصدار حوالات.

ب -يقوم المصرف المحلي بتسجيل تلك القيمة لحساب المراسلين في الخارج وبالعملات الأجنبية في القيد المحاسبي الآتي:

١٠٠ من ح/ القطع الأجنبي/ دولار

١٠٠ إلى ح/ المراسلين في الخارج/ حسابات قيد التصفية/ دولار

إثبات قيمة القطع الأجنبي المبيع لحساب المديرية العامة

ج -عند قيام المصرف التجاري بتحويل القيمة لحساب المراسل الخارجي يسجل ذلك بالقيد المحاسبي الآتي:

١٠٠ من ح/ المراسلين في الخارج/ حسابات قيد التصفية / دولار

١٠٠ إلى ح/ المراسلين في الخارج / ح.ح/ دولار

تسجيل قيمة الحوالة لحساب المراسل الخارجي

٢- الحوالات الواردة من الخارج:

١ - عند استلام الحوالة من المراسل الخارجي يقوم المصرف التجاري بتسجيلها على

حساب المراسلين في الخارج في القيد المحاسبي الآتي:

١٥٠ ح/ المراسلين في الخارج / حسابات قيد التصفية / دولار

١٥٠ إلى ح/ القطع الأجنبي / ح.ج/ دولار

٢ - يقوم المصرف التجاري بدفع القيمة المقابلة للحوالة إلى المستفيد منها وذلك حسب سعر الصرف السائد بتاريخ الوصول ويسجل ذلك في القيد المحاسبي الآتي:

١٠٥٠٠ من ح/ القيمة المقابلة للقطع الأجنبي

١٠٥٠٠ إلى ح/ النقدية

إثبات دفع المصرف القيمة المقابلة للقطع الأجنبي نقداً على أساس ٧٠٪ للدولار.

٣ - يقوم المصرف وبعد وصول إشعار من المراسل الخارجي بتحويل قيمة الحوالة لحساب المصرف المحلي لديها، بتسجيل القيمة على حساب المراسلين بالعملة الأجنبية وفي القيد الآتي:

١٥٠ من ح/ المراسلين في الخارج / ح.ج/ دولار

١٥٠ إلى ح/ المراسلين في الخارج / حسابات قيد التصفية / دولار

تسجيل قيمة الحوالة على حساب المراسلين في الخارج

تمرين محلول:

هذه بعض العمليات التي تمت في قسم العملات الأجنبية لدى بنك عودة:

١ - قام المصرف بشراء / ٥٠٠٠ / دولار من أحد الزبائن القيمة نقداً بناء على طلب الزبون.

٢ - قام المصرف ببيع ٢٠٠٠٠ ريال سعودي لفوج من الحجيج بموجب مذكرة الإدارة العامة للمصرف دفع هؤلاء الحجيج القيمة المقابلة نقداً.

٣ - أصدر المصرف شيكاً بقيمة ٣٠٠٠٠ دولار لصالح أحد الطلاب الدارسين في الخارج وقد تلقى المصرف القيمة المقابلة من الطالب حسماً من حسابه الجاري المفتوح لدى نفس المصرف.

٤ - قام المصرف بشراء شيك من أحد السياح القادمين إلى سوريا وكان بقيمة ٥٠٠٠ دولار، حيث طلب السائح قبض نصف القيمة نقداً وإيداع الباقي في حساب جار لدى نفس المصرف.

٥ - تلقى المصرف حوالة من المراسل الخارجي بقيمة ٥٠٠٠ دولار لصالح أحد زبائن المصرف، وقد أخطر المصرف الزبون بوصولها ودفع القيمة المقابلة لها نقداً بناءً على طلب الزبون.

المطلوب: إثبات قيود العمليات السابقة في دفاتر المصرف المذكور إذا علمت: أن أسعار العملات الأجنبية في أثناء تلك العمليات كانت على النحو الآتي:

نوع العملة	سعر الصرف
ريال سعودي	٢٠ ل.س
دولار	٧٠ ل.س

الحل:

١ - القيد بالعملة الأجنبية:

٥٠٠٠ من ح/ صندوق النقد الأجنبي / دولار /

٥٠٠٠ إلى ح/ النقد الأجنبي / دولار /

إثبات شراء النقد الأجنبي

القيد بالعملة المحلية وحسب سعر الصرف السائد بتاريخ الشراء

٣٥٠٠٠٠ من ح/ القيمة المقابلة للنقد الأجنبي

٣٥٠٠٠٠ إلى ح/ النقدية

إثبات دفع القيمة المقابلة للنقد الأجنبي نقداً

٢ - القيد بالعملية المحلية وحسب سعر الصرف السائد بتاريخ البيع
٤٠٠٠٠٠ من ح/ النقدية

٤٠٠٠٠٠ إلى ح/ القيمة المقابلة للقطع الأجنبي

إثبات حسم القيمة المقابلة للنقد من الحسابات الجارية الدائنة للمشتري

القيد بالعملة الأجنبية

٢٠٠٠٠ من ح/ النقد الأجنبي / ريال سعودي /

٢٠٠٠٠ إلى ح/ صندوق النقد الأجنبي / ريال سعودي /

إثبات تخفيض رصيد المصرف من القطع الأجنبي بمقدار المبيع

٣ - تخفيض رصيد المصرف من القطع الأجنبي بمقدار المبيع

٣٠٠٠٠ من ح/ القطع الأجنبي / دولار /

٣٠٠٠٠ إلى ح/ المراسلين في الخارج / حسابات قيد التصفية / دولار /

تخفيض رصيد المصرف من القطع بمقدار المبيع

قبض المصرف للقيمة المقابلة للقطع الأجنبي المبيع

٢١٠٠٠٠٠ من ح/ الحسابات الجارية الدائنة

٢١٠٠٠٠٠ إلى ح/ القيمة المقابلة للقطع الأجنبي

حسم القيمة المقابلة للقطع الأجنبي المبيع من الحساب الجاري للمشتري

قيام المصرف بتسجيل القطع على لحساب المراسلين في الخارج

٣٠٠٠٠ من ح/ المراسلين في الخارج / حسابات قيد التصفية / دولار /

٣٠٠٠٠ إلى ح/ المراسلين في الخارج / ح.ج. / دولار /

تسجيل قيمة القطع الأجنبي على حساب الفروع

٤ - زيادة رصيد المصرف من القطع الأجنبي المشتري

٥٠٠٠ من ح/ المراسلين في الخارج / حسابات قيد التصفية / دولار /

٥٠٠٠ إلى ح/ القطع الأجنبي / دولار /

إثبات زيادة رصيد القطع لدى المصرف التجاري

دفع القيمة المقابلة للقطع الأجنبي المشتري
٢٥٠٠٠ من ح / القيمة المقابلة للقطع الأجنبي
إلى مذكورين

١٧٥٠٠٠ ح / النقدية

١٧٥٠٠٠ ح / الحسابات الجارية الدائنة / للسائح /

دفع القيمة المقابلة للقطع الأجنبي المشتري نقداً أو تسجيلاً في الحساب الجاري

قيام المصرف بتسجيل القطع على حساب المراسلين في القيد الآتي:

٥٠٠٠ من ح / المراسلين في الخارج / ح.ج / دولار /

٥٠٠٠ إلى ح / المراسلين في الخارج / حسابات قيد التصفية / دولار /

إثبات قيمة القطع الأجنبي المشتري على حساب المراسلين في الخارج

٥ - دفع القيمة المقابلة لصاحب الحوالة

٢٥٠٠٠٠ من ح / القيمة المقابلة للقطع الأجنبي

٢٥٠٠٠٠ إلى ح / النقدية

إثبات دفع المصرف للقيمة المقابلة للحوالة نقداً وحسب سعر الصرف السائد

يقوم المصرف بتسجيل القيمة لحساب المراسلين في الخارج بالقيد الآتي:

٥٠٠٠ من ح / المراسلين في الخارج / حسابات قيد التصفية / دولار /

٥٠٠٠ إلى ح / المراسلين في الخارج / ح.ج / دولار /

إثبات قيمة القطع لحساب الفروع

يقوم المصرف بتسجيل القطع على حساب المراسلين في الخارج بالقيد الآتي:

٥٠٠٠ من ح / المراسلين في الخارج / ح.ج / دولار /

٥٠٠٠ إلى ح / المراسلين في الخارج / حسابات قيد التصفية / دولار /

إثبات قيمة الحوالة على حساب المراسلين في الخارج

الفصل التاسع

عمليات المصرف على الاعتمادات المستندية

أولاً- مفهوم وتعريف الاعتماد المستندي:

إذا كانت عملية التبادل التجاري الداخلية تتم بسهولة وبساطة إذ يعرف طرفا التبادل (البائع والمشتري) كل منهما الآخر، وتتم عملية التبادل بتسليم البضائع واستلام ثمنها بشكل مباشر أو بإحدى وسائل السداد المعروفة، فإن الأمر مختلف في التبادل على الصعيد الخارجي، ويكون أحد أطراف العملية التجارية في بلد آخر ولا يعرف أحدهما الآخر، ويصبح العمل أكثر صعوبة بسبب عدم توفر عنصر الثقة والأمان لدى كل منهم، في هذه الحالة فالمستورد يخشى من تخلف المصدر عن الوفاء بالتزامه، والمصدر يخشى من عدم قيام المستورد بتأدية القيمة المتفق عليها في الوقت المحدد لذلك كان لا بد من البحث عن وسيلة لإزالة عدم الثقة عن طريق العملية التجارية، ومن ثم تشجيع التبادل التجاري وإيجاد الثقة لدى كل من المستورد والمصدر ومن هنا جاءت فكرة الاعتماد المستندي.

لهذا تدخلت المصارف التجارية التي هي طرف في العملية كوسيط لتذليل العقبات التي تعترض تأدية المدفوعات الخارجية، ومن ثم لتشجيع وتطوير التجارة الخارجية عن طريق فتح الاعتمادات المستندية، وتقوم فكرة الاعتماد المستندي على أن يحل المصرف محل المستورد لسداد قيمة البضاعة لدى تقديم المصدر وثائق معينة متفق عليها والتأكد من مطابقتها للاتفاق الموقع بين المستورد والمصدر أو قبول سحبها على المستورد ولصالح المصدر.

وهناك كثير من التعريفات للاعتماد المستندي إلا أن جميعها تدور حول فكرة واحدة ونعرض فيما يلي بعضاً منها:

الاعتماد المستندي: "هو الذي يفتحه مصرف ما إلى أحد عملائه لاستيراد بضاعة معينة من بلد معين مقابل ارتهانه لهذه البضاعة"^(١).

وتم تعريفه بأن: "الاعتماد المستندي هو وثيقة يصدرها مصرف محلي يتعهد فيها بدفع مبلغ من المال أو قبول أوامر دفع عند توفر شروط يتفق عليها عند فتح الاعتماد"^(٢).

في تعريف آخر للاعتماد المستندي هو: "تعهد كتابي صادر عن مصرف بناء على طلب مستورد لصالح المصدر يتعهد فيه المصرف بدفع أو قبول كمبيالات مسحوبة بمستندات مستوفية للشروط الواردة بالاعتماد"^(٣).

مما تتقدم يمكن تعريف الاعتماد المستندي بأنه تعهد كتابي يقدمه مصرف المستورد بناءً على طلب المستورد لصالح المصدر يتعهد فيه بتسديد أو قبول كمبيالات بمبالغ معينة بعد تقديم مستندات مستوفية لشروط فتح الاعتمادات، ومن التعريف السابق نجد أن:

أ - الاعتماد المستندي: تعهد بتأدية مبلغ أو قبول سندات لضمان حصول المصدر على قيمة بضاعته من المصرف بغض النظر عن شخصية المستورد والمصرف هو من يتعهد بالدفع.

ب - تسديد الثمن مشروط بتقديم مستندات صحيحة ومطابقة لشروط الاتفاق بين المستورد والمصدر، أي إن المستورد يضمن حقه في البضاعة وأن الثمن لن يدفع إلا بعد التأكد من شحن البضاعة موافقة للشروط المتفق عليها لأن الاعتماد المستندي يتم فتحه بناءً على طلب المستورد، ووفقاً للشروط المتفق عليها بين المصدر والمستورد.

١ - رزقي الله انطاكي: الحسابات والاعتمادات المصرفية، دار الفكر، دمشق، ١٩٩٦ ص ٣٦٧.

٢ - عبد الله محمد الفيصل: المحاسبة المالية في البنوك التجارية، عمادة شؤون المكتبات، جامعة الملك سعود، الرياض، السعودية ٢٠٠٢، ص ٢٠٨.

٣ - أحمد نور، أحمد بسيوني شحادة، محاسبة المنشآت المالية، ٢٠٠٠، ص ٣٨٤.

ثانياً- أطراف الاعتماد المستندي:

لكل اعتماد مستندي سواء أكان اعتماد استيراد أم اعتماد تصدير،
العناصر الآتية:

أ - المستورد: وهو الطرف الأول في الاعتماد وبناءً على طلبه يفتح الاعتماد ويتم فتحه لقاء تعهده بتسديد مبلغ الاعتماد مع العمولة والمصاريف إلى المصرف وكل ما يترتب على ذلك.

ب - المصدر: وهو المستفيد من فتح الاعتماد ويقع على عاتقه تقديم المستندات المحددة في الاعتماد مستوفية الشروط المتفق عليها مع المستورد حتى يتم تحرير الاعتماد لصالحه أو قبول الكمبيالات المسحوبة على المصرف أو على المستورد وهو الطرف الثاني في العملية.

ج - مصرف المستورد: ويحل محل المستورد في استلام الوثائق ودفع القيمة أو قبول السحوبات بعد التأكد من مطابقة المستندات المقدمة لشروط العقد المذكورة في رسالة الاعتماد. كما يقوم باستلام المراسلات وإشعار العميل بها وإرسال طلبات العميل إلى المستفيد ويجب أن يكون المصرف على إطلاع على كل ما يجري بين العميل والمستفيد من اتفاقات أو تعديلات على الاعتماد.

د - مصرف المصدر: ويتدخل المصرف المصدر كوسيط في العملية ويختلف دوره وفقاً لطبيعة الاعتماد فيما إذا كان معزراً أو لا فقد يقتصر دوره على استلام المراسلات وتسليمها أو قد يتدخل كطرف أساسي في حال كون الاعتماد معزراً. إذ يضيف تعهده بالوفاء إلى جانب تعهد مصرف المستورد، وذلك لقاء حصوله على عمولات محدودة.

وعليه تقوم الاعتمادات المستندية على أن يتعهد المصرف فاتح الاعتماد بتسديد قيمة مستندات محددة في الاعتماد محررة لأمره، أو بقبول أوامر دفع بعد أن تكون هذه المستندات متطابقة ومستوفية لشروط الاعتماد وتكون البضاعة مرهونة للبنك مادامت المستندات بحوزته، ويقوم المصرف بنقل ملكية البضاعة إلى المستورد

ثانياً- أطراف الاعتماد المستندي:

لكل اعتماد مستندي سواء أكان اعتماد استيراد أم اعتماد تصدير، العناصر الآتية:

أ - المستورد: وهو الطرف الأول في الاعتماد وبناءً على طلبه يفتح الاعتماد ويتم فتحه لقاء تعهده بتسديد مبلغ الاعتماد مع العمولة والمصاريف إلى المصرف وكل ما يترتب على ذلك.

ب - المصدر: وهو المستفيد من فتح الاعتماد ويقع على عاتقه تقديم المستندات المحددة في الاعتماد مستوفية الشروط المتفق عليها مع المستورد حتى يتم تحرير الاعتماد لصالحه أو قبول الكمبيالات المسحوبة على المصرف أو على المستورد وهو الطرف الثاني في العملية.

ج - مصرف المستورد: ويحل محل المستورد في استلام الوثائق ودفع القيمة أو قبول السحوبات بعد التأكد من مطابقة المستندات المقدمة لشروط العقد المذكورة في رسالة الاعتماد. كما يقوم باستلام المراسلات وإشعار العميل بها وإرسال طلبات العميل إلى المستفيد ويجب أن يكون المصرف على إطلاع على كل ما يجري بين العميل والمستفيد من اتفاقات أو تعديلات على الاعتماد.

د - مصرف المصدر: ويتدخل المصرف المصدر كوسيط في العملية ويختلف دوره وفقاً لطبيعة الاعتماد فيما إذا كان معزراً أو لا فقد يقتصر دوره على استلام المراسلات وتسليمها أو قد يتدخل كطرف أساسي في حال كون الاعتماد معزراً، إذ يضيف تعهده بالوفاء إلى جانب تعهد مصرف المستورد، وذلك لقاء حصوله على عمولات محدودة.

وعليه تقوم الاعتمادات المستندية على أن يتعهد المصرف فاتح الاعتماد بتسديد قيمة مستندات محددة في الاعتماد محررة لأمره، أو بقبول أوامر دفع بعد أن تكون هذه المستندات متطابقة ومستوفية لشروط الاعتماد وتكون البضاعة مرهونة للبنك مادامت المستندات بحوزته، ويقوم المصرف بنقل ملكية البضاعة إلى المستورد

بتظهير المستندات لصالحه بعد قيام هذا الأخير بتسديد قيمة الاعتماد مع العمولة والفوائد وذلك تبعاً لشروط الاعتماد المتعارف عليها.

وبهذا يكون المصرف قد ضمن للمصدر حقه في الحصول على قيمة البضاعة من جهة وضمن للمستورد حيازته للبضاعة من جهة أخرى المصرف لن يسدد القيمة إلا بعد تأكده من أن البضاعة قد شحنت لصالحه مطابقة للشروط المتفق عليها.

ثالثاً - أنواع الاعتمادات المستندية:

يوجد أنواع متعددة من الاعتمادات المستندية أهمها^(١):

- ١ - الاعتماد القابل للإلغاء.
- ٢ - اعتماد غير قابل للإلغاء.
- ٣ - اعتماد مستندي معزز غير قابل للإلغاء.
- ٤ - اعتماد مستندي قابل للتحويل.
- ٥ - اعتماد مستندي قابل للتجزئة.
- ٦ - اعتماد متعدد الأطراف.
- ٧ - اعتمادات مدفوعة مقدمة:

وسنوضح فيما يلي بشكل موجز ماهية كل من الاعتمادات المذكورة أعلاه:

- ١ - اعتماد مستندي قابل للإلغاء: وهذا النوع من الاعتمادات غير نهائي يمكن لفاتحة الرجوع عنه وإلغاؤه في أي وقت قبل شحن البضاعة، وهو غير شائع الاستعمال، لما ينطوي عليه من أخطار بالنسبة للمستفيد.
- ٢ - اعتماد مستندي غير قابل للإلغاء: وهو اعتماد نهائي لا يمكن الرجوع عنه أو تعديله بعد تبليغ نصه إلى المستفيد إلا بموافقة وهذا النوع من الاعتماد هو الأكثر شيوعاً وانتشاراً في معظم دول العالم ويتعهد فيه المصرف بتسديد قيمة

المستندات متى كانت مطابقة لشروط الاعتماد دون رجوع أو عودة إلى طالب فتح الاعتماد.

٣ - اعتماد مستندي معزز غير قابل للإلغاء: يعد هذا النوع من الاعتمادات من أقوى أنواع الاعتمادات المستندية على الإطلاق ويدخل فيه تعهد مصرف المصدر إلى جانب تعهد مصرف المستورد ويقوم مصرف المصدر بسداد قيمة المستندات فور تقديمها له والتأكد من مطابقتها لشروط الاعتماد دون العودة إلى مصرف المستورد، في هذا النوع من الاعتمادات يكون هناك تعهدان بالوفاء تعهد مصرف المستورد معززاً بتعهد مصرف المصدر.

٤ - اعتماد مستندي قابل للتحويل: وهو الاعتماد الذي يمكن للمستفيد التنازل عنه لشخص آخر.

٥ - اعتماد مستندي قابل للتجزئة: وهذا الاعتماد يسمح للمستفيد بتجزئة مبلغ الاعتماد إلى أكثر من دفعة كما هو الحال عندما يتم الشحن على عدة دفعات.

٦ - اعتماد متعدد الأطراف: وتستخدم هذه الاعتمادات عندما تكون الصفقة ثلاثية الأطراف حيث يفتح اعتماد بضمانة اعتماد آخر وفي هذه الحالة يجب أن يكون الاعتماد الأصلي غير قابل للإلغاء.

٧ - اعتمادات مدفوعة مقدمة: إذ تسمح هذه الاعتمادات للمستفيد بسحب مبالغ محددة مسبقاً قبل تنفيذ تعهده كما هو الحال عند استيراد الآلات التي يتطلب تصميمها وتصنيفها مبالغ كبيرة ووقتاً طويلاً وتستوجب الحصول على أموال قبل توريدها.

ومما تقدم نلاحظ أنه مهما اختلفت أنواع الاعتماد المفتوح فإنه ينشأ عنه علاقات متعددة. وهذه العلاقات تتمثل في:

١ - العلاقة بين المستورد والمصدر: تخضع هذه العلاقة لشروط العقد أو الاتفاق الموقع بين الطرفين والذي يحدد شروط الاعتماد المطلوب فتحه ونوعه ومبلغه ومواصفات البضائع المطلوب توريدها... الخ. والإخلال بأي شرط من شروط

الاتفاق التي يفتح الاعتماد على أساسها يؤدي إلى سقوط الاعتماد ومن ثم حق المصدر بالمطالبة بالدفع.

٢ - **العلاقة بين المستورد ومصرفه:** تقوم هذه العلاقة على التزام المستورد (طالب فتح الاعتماد) برد جميع المبالغ التي يدفعها عنه المصرف مع العمولات والفوائد من حسابه الجاري إلى المصرف مقابل التزام المصرف بالتعليمات الواردة في طلب فتح الاعتماد وشروطه والتأكد من سلامة المستندات ومطابقتها لرسالة الاعتماد.

٣ - **العلاقة بين المصرف فاتح الاعتماد والمستفيد:** تقوم على أنه يحق للمستفيد الحصول على قيمة المستندات أو مطالبة المصرف بقبول كمبيالات مسحوبة عليه متى كانت المستندات سليمة ومستوفية لشروط فتح الاعتماد ولا يحق للمصرف التوقف عن الدفع لأي سبب كان عدا المتعلق بالإخلال بشروط الاعتماد.

٤ - **العلاقة بين مصرف المستورد ومصرف المصدر:** تنحصر العلاقة بين المصرفين في تبادل المراسلات، يقوم مصرف المصدر باستلام المستندات وتسليمها إلى مصرف المستورد بعد مراجعتها بدقة ومطالبة المصرف فاتح الاعتماد بالوفاء أو بقبول الكمبيالات المسحوبة عليه وقد يقوم المصرف المرسل بتسديد الثمن في حال كون الاعتماد معززاً ومطالبة المصرف فاتح الاعتماد بعمولته والمصاريف الأخرى.

وبشكل عام تخضع الاعتمادات في كل ما لم يرد ذكره في الاتفاق الموقع بين الطرفين للقواعد والأعراف الدولية المرعية بشأنها والمحددة بموجب اتفاقيات معقودة في غرف التجارة الدولية برقم / ٢٩٠ / لعام ١٩٧٤ إلا ما ينص صراحة على مخالفته، وهناك نشرات دورية صادرة عن غرفة التجارة الدولية وغرفة التجارة المحلية لكل دولة لتنظيم موضوع الاعتمادات المستندية.

رابعاً - الدورة السنوية لفتح الاعتماد السنوي:

استناداً إلى الاتفاق بين المستورد والمصدر والذي يبين عادة النقاط الآتية:

- ١ - نوع البضاعة المتعاقد عليها ومواصفاتها - كمياتها - قيمتها.
 - ٢ - موعد الشحن ومدة التوريد المتوقعة.
 - ٣ - نوع الاعتماد المطلوب تقديمه لتسديد القيمة والجهات التي يجب أن تصادق عليها.
 - ٤ - الوثائق المطلوبة لتقديمها لتسديد القيمة والجهات التي يجب أن تصادق عليها.
 - ٥ - طريقة التوريد التي حسبت الأسعار على أساسها (فوب - سيف...الخ).
 - ٦ - طريقة تصفية الاعتماد فقد يكون ١٠٠٪ لدى تقديم وثائق الشحن أو ٩٠٪ لدى تقديم مستندات الشحن أو ١٠٪ بعد استلام البضاعة أو بقبول السحوبات...الخ.
 - ٧ - كما يحدد أحياناً نسبة التأمين النهائية التي يلتزم المصدر بتقديمها لضمان حسن تنفيذ العقد كما هو الحال في العقود الموقعة مع الجهات العامة وغيرها من الشروط التي قد تستوجبها طبيعة العقد والمواد المتعاقد عليها.
- على ضوء الاتفاق الموضح أعلاه يتقدم المستورد بطلب فتح اعتماد مستندي وفقاً للنموذج المعد من قبل المصرف الذي يحدد فيه مسؤوليته والتزاماته تجاه العميل ويجب أن تتم دراسة الطلب بدقة تامة لأن أي خطأ قد يسبب العديد من المشكلات.
- بعد ذلك يقوم موظف الاعتمادات بدراسة الطلب والتأكد من أن البيانات الواردة فيه موافقة للقوانين وأنها لا تتعارض مع اللوائح وتعليمات مراقبة النقد المركزية، ويطلب من العميل ملء استمارة تحويل عملة أجنبية حسب نوع الاعتماد، ثم يقوم قسم الاعتمادات المستندية بمطابقة التوقعات ومطابقة الشروط الواردة في طلب فتح الاعتماد مع ما هو وارد في الفاتورة أو العقد وأن قيمة الاعتماد لا تتجاوز المبلغ الوارد في إجازة الاستيراد ومطابقة إجازة الاستيراد مع ما هو وارد في طلب فتح الاعتماد، بعد ذلك يعطى الطلب رقماً يميزه من غيره، ويخصص له ملف يحمل رقم الاعتماد واسم العميل ومبلغ الاعتماد ثم يرسل الطلب مع مرفقاته إلى قسم الحسابات الجارية ليتم حجز الغطاء النقدي الذي يكون ١٠٠٪ أو أقل حسب الأنظمة المعمول بها في المصرف، وتحديد العمولة والمصروفات الأخرى التي يجب حسمها من الحساب الجاري للعميل.

خامساً- وثائق الاعتماد المستندي وتصفيته:

تتضمن مجموعة وثائق الاعتماد المستندي كما هو وارد في لائحة الأصول والأعراف الموحدة في الاعتمادات المستندية الصادرة عن غرفة التجارة الدولية رقم / ٢٩٠ لعام ١٩٧٤ ما يأتي:

- ١ - بوليصة الشحن والتاريخ المبين عليها تاريخ تسليم البضاعة إلى الشركة الناقلة وتحديد هذا التاريخ له أهمية في حال الشحن "فوب فعلي" أساسه يتم حساب مدة التنفيذ وغرامات التأخير، كما تبين بوليصة الشحن وزن البضاعة المشحونة ونوعها وطريقة تغليفها وأبعادها والجهة المشحونة لها وكافة المواصفات المتعلقة بالبضاعة كما تبين هذه الوثيقة فيما إذا تم دفع أجور الشحن أم تدفع لاحقاً...الخ.
- ٢ - وثيقة التأمين ويذكر في بوليصة التأمين مبلغ التأمين والمبلغ المؤمن عليه ونوع التأمين وموضوع البضاعة المؤمن عليها وشروط التأمين ويجب أن تتطابق شروط الاعتماد مع ما هو وارد في بوليصة الشحن.
- ٣ - فواتير البضاعة يوضح فيها المبلغ (قيمة البضاعة المشحونة) ونوع البضاعة وكميتها ومواصفاتها وفي كل الأحوال يجب ألا تتجاوز قيمة الفاتورة قيمة الاعتماد وأن تكون المعلومات الواردة فيها مطابقة لما هو مذكور في كتاب الاعتماد والوثائق الأخرى.
- ٤ - وثائق أخرى ونذكر أهمها:
 - قائمة اللف والحزم وتبين البضاعة المغلفة وطريقة تغليفها ومواصفاتها.
 - قائمة الحساب المرفقة بالفاتورة والتي تبين بشكل تفصيلي أسعار المواد المشحونة ومواصفاتها.
 - شهادة المنشأ: تبين منشأ البضاعة المشحونة ومنشأ المواد الأولية الداخلة في تركيبها.
 - شهادة صحية تثبت سلامة البضاعة المشحونة من الإشعاعات النووية والآفات الأخرى.

■ شهادة تحليل مخبري بالنسبة للمعادن والمواد ذات المركبات الكيميائية صادرة عن مخبر محايد.

تلك كانت أهم الوثائق التي تطلب عادة في الاعتمادات المستندية لتسديد القيمة بعد أن تتم مطابقتها والتأكد من استيفائها للشروط الواردة في كتاب الاعتماد، وعادة يشترط تصديقها من غرفة التجارة والصناعة في بلد المصدر ومن سفارة بلد المستورد في بلد المستفيد ويتم تسديد قيمة المستندات عادة في أحد المواعيد الآتية:

- ١ - تاريخ استلام المصرف طلب فتح الاعتماد.
 - ٢ - تاريخ إعلام المستفيد بفتح الاعتماد.
 - ٣ - لدى قبول السند المسحوب على المستورد من قبل المستفيد.
 - ٤ - تاريخ وفاء هذا السند بصورة فعلية.
- وعند تسديد قيمة المستندات يقوم المصرف باسترداد ما دفعه من قيمة الاعتماد مع الفوائد والعمولة والمصاريف الأخرى حسمها من الحساب الجاري للعميل ومن ثم إغلاق قيوده المالية والنظامية.
- الأخطار التي يتعرض لها المصرف من الاعتمادات المستندية:
- أن أهم الأخطار التي يمكن أن يتعرض المصرف من جراء فتح الاعتمادات المستندية هي:

- ١ - صحة المستندات: فقد تتعرض المستندات للتزوير أو عدم الفهم واللبس والغموض، ولما كانت وسيلة إثبات حيازة البضاعة فإن عدم صحتها قد يؤدي إلى إحداث إرباكات تسبب خسائر كبيرة وضياع أموال المصرف إذا كان المسؤول عن ذلك، أو المستورد لذلك لا بد من تحري الدقة التامة عند دراسة وتداول مستندات الاعتماد.
- ٢ - البضائع موضوع الاعتماد: فقد تكون البضائع المشحونة فعلاً مختلفة وغير مطابقة لما هو وارد في مستندات الشحن مما قد يسبب خسائر مادية للمستورد ولا يمكن تأجيل الدفع حتى يتم استلام البضاعة وفحصها بشكل عملي والتأكد من مطابقتها للمواصفات العقدية والأخطار المذكورة تسبب خسائر

للمستورد والمصرف ولكن مسؤولية المصرف تنحصر في الأخطاء الناتجة عن الإهمال أو التقصير وعدم التأكد من مطابقة المستندات لشروط الاعتماد.

سارساً- الاعتمادات المستندية للاستيراد:

وبعد حصول المستورد المحلي على إجازة الاستيراد من وزارة الاقتصاد التي تسمح له باستيراد البضاعة المطلوب فتح الاعتماد المستندي لها.

بالإضافة إلى ذلك يترتب على المصرف التجاري الحصول على موافقة الإدارة العامة للمصرف التجاري بفتح الاعتماد المستندي.

الدورة المحاسبية لاعتمادات الاستيراد:

يمر كل اعتماد مستندي للاستيراد بثلاث مراحل محاسبية، ولكل مرحلة قيودها المحاسبية الخاصة بها، وهذه القيود يمكن أن تأخذ الأوضاع الآتية:

١ - إذا كانت تعكس علاقة المصرف التجاري المحلي مع المراسل الأجنبي (مصرف المصدر) فإنها تسجل فقط بالعملة الأجنبية المفتوح بها الاعتماد.

٢ - إذا كانت هذه القيود تعكس علاقة المصرف التجاري المحلي مع المستورد المحلي فإنها تسجل بالعملة المحلية والأجنبية حسب نوع الاعتماد وأنظمة القطع الخاضع لها. والمراحل التي يمر بها الاعتماد وهي:

١ - مرحلة فتح الاعتماد المستندي.

٢ - مرحلة وصول وثائق الشحن.

٣ - مرحلة تصفية الاعتماد المستندي.

أ - قيود مرحلة فتح الاعتماد المستندي:

١ - عند قبول المصرف بفتح الاعتماد لصالح أحد المستوردين المحليين، يسجل المصرف ذلك بالقيود الآتي ومن خلال هذا القيد يثبت تعهده باستلام وثائق الشحن من المراسل الخارجي.

١٠٠٠٠ من ح/ اعتمادات مستندية للاستيراد / دولار/

١٠٠٠٠ إلى ح/ مقابل اعتمادات مستندية للاستيراد / دولار/

قيد نظامي يثبت فتح الاعتماد المستندي، وتعهد باستلام وثائق الشحن من المراسل

٢ - يقوم المصرف بحجز مؤونات عن الاعتمادات المستندية المفتوحة وهي عبارة عن نسبة مئوية من قيمة الاعتماد كما تم ذكره سابقاً، وتحدد نسبة هذه المؤونات والعمولات ونفقات فتح الاعتماد من قبل الجهة صاحبة الحق بالمنح في المصرف وحسب الأنظمة والتعليمات النافذة، وهذه المؤونات يتم حجزها بالعملة المحلية أو بالعملة الأجنبية وذلك حسب نوع الاعتماد والاتفاق الحاصل بين المستورد المحلي والمصدر الأجنبي.

أ - إذا تم حجز المؤونة بالعملة المحلية ومقدارها ٦٠٪ مثلاً من قيمة الاعتماد فيكون قيد المؤونة على الشكل الآتي:

٤٢٠٠٠٠ من ح/ النقدية أو من ح/ الحسابات الجارية الدائنة (للمستورد)

٤٢٠٠٠٠ إلى ح/ مؤونة اعتمادات مستندية للاستيراد

إثبات حجز المؤونة نقداً أو حسماً من الحسابات الجارية على أساس سعر صرف ٧٠ ل.س لكل دولار.

ب - إذا تم حجز المؤونة بالعملة الأجنبية ومقدارها ٦٠٪ من قيمة الاعتماد، ففي هذه الحالة تعتبر العملية بمثابة بيع قطع أجنبي للمستورد المحلي ولصالح المراسل الأجنبي (مصرف المصدر). وهذا الحجز يأخذ الخطوات الآتية:

١ - عند قيام المصرف ببيع القطع الأجنبي للمستورد المحلي ولصالح المصدر الأجنبي يسجل ذلك في القيد المحاسبي الآتي:

٤٢٠٠٠٠ من ح/ النقدية أو من ح/ الحسابات الجارية الدائنة

٤٢٠٠٠٠ إلى ح/ القيمة المقابلة للقطع الأجنبي

إثبات قبض للقيمة المقابلة نقداً أو حسماً من الحسابات الجارية على أساس

٧٠ ل.س لكل دولار.

٢ - يقوم المصرف بعد ذلك بتخفيض رصيد المصرف من القطع بمقدار المبيع لصالح المؤونات وذلك على الشكل الآتي وبالعملة الأجنبية:

٦٠٠٠ من ح/ القطع الأجنبي / دولار /

٦٠٠٠ إلى ح/ تأمينات مقبوضة لقاء اعتمادات مستندية / دولار /

إثبات تخفيض قيمة القطع المسجل لصالح المراسل الخارجي

٣ - يقوم المصرف بعد ذلك بتسجيل قيمة المؤونات لحساب المراسل الأجنبي لديه وبالعملة الأجنبية وذلك في القيد المحاسبي الآتي:

٦٠٠٠ من ح/ المراسلين في الخارج/ تأمينات اعتمادات/ دولار/

٦٠٠٠ إلى ح/ المراسلين في الخارج/ ح. ح / دولار/

إثبات قيمة المؤونات لحساب المراسلين في الخارج

٤ - يقوم المصرف باستيفاء عمولته عن فتح الاعتماد بالإضافة إلى كافة النفقات التي أنفقت في سبيل فتح الاعتماد بالعملة المحلية وذلك في القيد المحاسبي الآتي:

٦٠٠٠ من ح/ النقدية أو من ح/ الحسابات الجارية الدائنة

٦٠٠٠ إلى ح/ عمولة اعتمادات مستندية

إثبات قبض العمولة نقداً أو حسماً من الحسابات الجارية الدائنة للمستورد

ب - قيود مرحلة وصول وثائق الشحن من المراسل الخارجي:

١ - عند استلام المصرف لهذه الوثائق يقوم بتسجيلها في قيد نظامي يثبت من خلاله تعهده ببيع القطع الأجنبي للمستورد المحلي ولصالح المصدر الأجنبي وبالقيد الآتي:

١٠٠٠٠ من ح/ وثائق شحن اعتمادات مستندية للاستيراد/ دولار/

١٠٠٠٠ إلى ح/ مقابل وثائق شحن اعتمادات مستندية للاستيراد/ دولار/

قيد نظامي يثبت استلام المصرف للوثائق المذكورة من المراسل الخارجي

٢ - يقوم المصرف بإلغاء القيد النظامي الأول الخاص بفتح الاعتماد المستندي في القيد الآتي:

١٠٠٠٠ من ح/ مقابل اعتمادات مستندية للاستيراد/ دولار/

١٠٠٠٠ إلى ح/ اعتمادات مستندية للاستيراد / دولار/

إلغاء القيد النظامي الخاص بفتح الاعتماد المستندي للاستيراد

٣ -يقوم المصرف بعد استلام وثائق الشحن من قبل المصرف المحلي بتسجيلها في دفتر خاص وحسب نوع العملة الأجنبية الواردة بها، ولكن المستورد لا يقوم بسحب وثائقه فور وصولها بل تبقى مدة في المصرف لإجراء مطابقات بين الوثائق الواردة وشروط الاعتماد، ويقوم المصرف بإثبات قيمة هذه الوثائق في حساب مؤقت للمراسلين في الخارج وبالعملة الأجنبية وفي القيد المحاسبي الآتي:

أ -إذا كانت المؤونة محجوزة سابقاً، بالعملة المحلية، فإن هذه الوثائق تسجل بالعملة الأجنبية وفي القيد الآتي:

١٠٠٠٠ من ح/ مدينين لقاء تسليم وثائق شحن اعتمادات مستندية للاستيراد/دولار/

١٠٠٠٠ إلى ح/ المراسلين في الخارج/ ح.ج/دولار/

تسجيل قيمة الوثائق الواردة لحساب المراسلين في الخارج

ب - إذا كانت المؤونة محجوزة سابقاً بالعملة الأجنبية فالوثائق الواردة تسجل بالعملة الأجنبية وفي القيد المحاسبي الآتي:

١٠٠٠٠ من ح/ مدينين لقاء تسليم وثائق شحن اعتمادات مستندية للاستيراد/ دولار/

إلى مذكورين

٦٠٠٠ ح/ مراسلين في الخارج/ تأمينات اعتمادات / دولار/

٤٠٠٠ ح/ مراسلين في الخارج/ ح.ج/ دولار.

إثبات قيمة الوثائق الواردة لحساب المراسلين في الخارج

ج -قيود مرحلة تصفية الاعتماد المستدي:

عند وصول وثائق الشحن وتسجيلها في دفاترها الخاصة بها يقوم المصرف بإعلام المستورد المحلي بوصول وثائقه العائدة للاعتماد المفتوح من قبله ويطلب المصرف منه سحب وثائقه مقابل سداد قيمتها، وهنا يجب التمييز في سداد القيمة حسب نوع المؤونة المحجوزة سابقاً ومقدارها وذلك على النحو الآتي:

١ - إذا كانت المؤونة محجوزة سابقاً بالعملة المحلية يكون قيد سداد القيمة على الشكل الآتي:

أ - يقوم المصرف ببيع القطع الأجنبي بمقدار قيمة الوثائق ويتم ذلك بالقيد المحاسبي الآتي:

من مذكورين

٢٨٠٠٠٠ ح / النقدية

٤٢٠٠٠٠ ح / مؤونة اعتمادات مستندية للاستيراد

٧٠٠٠٠٠ إلى ح / القيمة المقابلة للقطع الأجنبي

إثبات قبض المصرف للقيمة المقابلة نقداً على أساس سعر صرف ٧٠ ل.س للدولار (١٠٠٠٠ دولار × ٧٠ ل.س).

ب - بعد ذلك يقوم المصرف بتخفيض رصيد القطع لديه بمقدار المبيع إلى المستورد المحلي ويسجل المصرف ذلك بالعملة الأجنبية في القيد الآتي:

١٠٠٠٠ من ح / القطع الأجنبي / دولار /

١٠٠٠٠ إلى ح / مدينين لقاء تسليم وثائق شحن اعتمادات مستندية للاستيراد / دولار /

إثبات تخفيض رصيد المصرف من القطع بمقدار المبيع للمستورد المحلي

ج - يقوم المصرف بإلغاء القيد النظامي الخاص باستلام وثائق الشحن لأن الوثائق خرجت من حيازة المصرف إلى المستوردين عند قيامهم بدفع قيمتها وهذا الإلغاء يكون في القيد المحاسبي الآتي:

١٠٠٠٠ من ح / مقابل وثائق شحن اعتمادات مستندية للاستيراد / دولار /

١٠٠٠٠ إلى ح / وثائق شحن اعتمادات مستندية للاستيراد / دولار /

إلغاء القيد النظامي الخاص باستلام الوثائق من المراسل الخارجي

٢ - إذا كانت المؤونة محجوزة سابقاً بالعملة الأجنبية فتكون قيود سداد تصفية الاعتماد على الشكل الآتي:

١ -يقوم المصرف ببيع المستورد المحلي القطع الأجنبي بمقدار الرصيد المتبقي من قيمة الاعتماد وبالعملة المحلية وذلك في القيد المحاسبي الآتي:

٢٨٠٠٠٠ من ح/ النقدية

٢٨٠٠٠٠ إلى ح/ القيمة المقابلة للقطع الأجنبي

إثبات قبض المصرف للقيمة المقابلة نقداً على أساس سعر صرف ٧٠ ل.س.
(٤٠٠٠ دولار × ٧٠ ل.س.).

ب -يقوم المصرف بتخفيض رصيده من القطع الأجنبي بمقدار المبيع وبالعملة الأجنبية وإلغاء حساب المدينين وذلك في القيد المحاسبي الآتي:

من مذكورين

٦٠٠٠ ح/ تأمينات اعتمادات مستندية للاستيراد / دولار/

٤٠٠٠ ح/ القطع الأجنبي / دولار/

١٠٠٠٠ إلى ح/ مدينين لقاء تسليم وثائق شحن اعتمادات مستندية للاستيراد /دولار/

إثبات تخفيض رصيد المصرف من القطع الأجنبي بمقدار المبيع

ج -ثم يقوم المصرف بإلغاء القيد النظامي الخاص باستلام وثائق الشحن على الشكل الآتي:

١٠٠٠٠ من ح/ مقابل وثائق شحن اعتمادات مستندية للاستيراد / دولار/

١٠٠٠٠ إلى ح/ وثائق شحن اعتمادات مستندية للاستيراد / دولار/

إلغاء القيد النظامي الخاص باستلام وثائق الشحن

أما عمولة المراسل الخارجي حسب هذه الحالة فتسجل قيودها على الشكل الآتي:

أ - يقوم المصرف ببيع القطع الأجنبي للمستورد المحلي ولصالح المراسل الخارجي وبقيمة العمولة المستحقة للمراسل وذلك على الشكل الآتي:

٣٥٠٠٠ ح/ النقدية

٣٥٠٠٠ إلى ح/ القيمة المقابلة للقطع الأجنبي

إثبات قبض القيمة المقابلة للقطع على أساس ٧٠ ل.س. للدولار ٥٠٠ دولار × ٧٠ ل.س.

ب - تسجل قيمة العمولة لحساب المراسل الخارجي بالعملة الأجنبية في القيد المحاسبي الآتي:

٥٠٠ من ح / القطع الأجنبي / دولار /

٥٠٠ إلى ح / المراسل في الخارج / ح.ح / دولار /

إثبات تسجيل قيمة العمولة لحساب المراسل الخارجي

سابعاً - الاعتمادات المستندية للتصدير:

بعد أن يتم الاتفاق بين المصدر السوري والمستورد الأجنبي على تصدير سلعة معينة يسمح بتصديرها حسب القوانين والأنظمة النافذة بهذا الخصوص في سوريا يقوم المصدر المحلي بإرسال فاتورة مبدئية إلى المستورد الأجنبي مع الاحتفاظ بعدة صور عنها لأغراض تسهيل إجراءات التصدير.

الدورة المستندية لاعتمادات التصدير:

- ١ - يتقدم المصدر السوري بطلب إلى مصرفه التجاري المعتمد طالباً منه الترخيص له بالتصدير مرفقاً بهذا الطلب الفاتورة المبدئية للبضاعة المراد تصديرها والمستندات الأخرى التي تؤيد عملية التصدير، ويطلب المصدر أيضاً من مصرفه السوري القيام بدور المراسل الخارجي الذي سيتم فتح الاعتماد المستندي لصالحه وبمعرفة المستورد الأجنبي.
- ٢ - يقوم المستورد الأجنبي بفتح اعتماد استيراد لدى المصرف الذي يتعامل له المشار إليه بالفاتورة المبدئية المرسله إليه من المصدر المحلي، بحيث يكون هذا الاعتماد لصالح البنك المحلي.
- ٣ - بعد إتمام إجراءات فتح الاعتماد من قبل المستورد الأجنبي، يقوم المراسل الخارجي بإبلاغ المصرف المحلي المتعامل مع المصدر السوري بفتح الاعتماد لصالح المصدر، حيث يتضمن البيان الإبلاغ عن قيمة البضاعة المراد استيرادها وكميتها واسم المستورد، ورقم الاعتماد المفتوح طرف المراسل الأجنبي، وآخر موعد لتقديم المستندات التي سيتم سداد القيمة بمقتضاها.

٤ - عند وصول هذه المعلومات من المصرف الأجنبي، يقوم المصرف المحلي بإخطار المصدر المحلي وذلك من أجل تجهيز البضاعة وتنفيذ إجراءات شحنها والتأمين عليها.

٥ - يقوم المصدر السوري بشحن البضاعة المراد تصديرها إلى المستورد الأجنبي، وفي هذا الوقت يسلم المصدر السوري مصرفة المحلي نسخة من وثائق الشحن مع فاتورة البضاعة بالإضافة إلى مواصفات البضاعة المشحونة لكي يقوم المصرف المحلي بإرسالها إلى المراسل الخارجي (المصرف الأجنبي).

هنا يجب على المصرف المحلي أن يراعي بكل دقة وعناية جميع الشروط الواردة في الاعتماد المستندي المفتوح من قبل المستورد الأجنبي، بحيث تكون تلك الوثائق المرسلة إلى المصرف الأجنبي مطابقة تماماً لكل ما جاء في العقد المبرم بين المستورد الأجنبي والمصدر السوري.

الدورة المحاسبية لاعتمادات التصدير:

١ - عند وصول إشعار من المراسل الخارجي يفيد بفتح الاعتماد المستندي لصالح المصدر المحلي، يقوم المصرف بتسجيل هذا الإشعار في قيد نظامي يثبت من خلاله التزامه بإرسال وثائق الشحن للمراسل الخارجي وبالعملة الأجنبية وهذا القيد المحاسبي يأخذ الشكل الآتي:

٦٠٠٠٠ من ح/ اعتمادات مستندية للتصدير / دولار/

٦٠٠٠٠ إلى ح/ مقابل اعتمادات مستندية للتصدير / دولار/

قيد نظامي يثبت فتح الاعتماد المستندي الخاص بالتصدير

٢ - يقوم المصرف بعد وصول هذا الإشعار بإبلاغ المصدر بهذا الاعتماد وعندما يقوم المصدر المحلي بتسليم وثائق شحن صادراته إلى المصرف المحلي يقوم المصرف بتسجيلها في قيد نظامي وبالعملة الأجنبية على الشكل الآتي:

٦٠٠٠٠ من ح/ وثائق شحن اعتمادات مستندية للتصدير / دولار/

٦٠٠٠٠ إلى ح/ مقابل وثائق شحن اعتمادات مستندية للتصدير / دولار/

قيد نظامي يثبت استلام وثائق الشحن من المصدر المحلي

٣ - يقوم المصرف بعد ذلك بإلغاء القيد النظامي الأول الخاص بفتح الاعتماد في القيد المحاسبي الآتي:

٦٠٠٠٠ من ح/ مقابل اعتمادات مستندية للتصدير / دولار/

٦٠٠٠٠ إلى ح/ اعتمادات مستندية للتصدير / دولار/

إلغاء القيد النظامي الخاص بفتح الاعتماد المستندي

٤ - يقوم المصرف المحلي بعد ذلك بإرسال هذه الوثائق إلى المراسل الخارجي لتحصيل قيمتها وعندما يتلقى المصرف المحلي إشعاراً من مراسله الخارجي يفيد بتحصيل قيمة الوثائق وتسجيلها في حسابه لديه، كما يقوم المصرف المحلي بتسجيل قيمة الوثائق على حساب المراسل، وذلك حسب أنظمة القطع السائدة وهنا يمكن أن نميز عدة حالات:

أ - إذا قام المصرف بشراء كامل قطع الصادرات من المصدرين تأخذ المعالجة المحاسبية الخطوات الآتية:

١ - يقوم المصرف بتسجيل قيمة الوثائق على حساب المراسل الخارجي وبالعملة الأجنبية في القيد المحاسبي الآتي:

٦٠٠٠٠ من ح/ المراسلين في الخارج / ح.ج/ دولار/

٦٠٠٠٠ إلى ح/ القطع الأجنبي / دولار/

إثبات قيمة الوثائق المحصلة على حساب المراسل الخارجي

٢ - يقوم المصرف بشراء القطع الأجنبي من المصدر ويدفع له القيمة المقابلة بالقيد المحاسبي الآتي:

٤٢٠٠٠٠٠ من ح/ القيمة المقابلة للقطع الأجنبي / دولار/

إلى مذكورين

٤١٩٠٠٠٠ ح/ النقدية

١٠٠٠٠ عمولة اعتمادات مستندية للتصدير

إثبات دفع القيمة المقابلة نقداً بعد حسم العمولة المتفق عليها على أساس ٧٠

ل.س. للدولار

ب - إذا قام المصرف بشراء جزء من قطع الصادرات تكون المعالجة المحاسبية على النحو الآتي:

١ - يقوم المصرف بتسجيل قيمة الوثائق على حساب المراسلين في الخارج في القيد المحاسبي الآتي وعند قيام المصدرين بالاحتفاظ بـ ٤٠٪ مثلاً من قيمة صادراتهم بالعملة الأجنبية:

من مذكورين

٣٦٠٠٠ ح/ المراسلين في الخارج / ح.ج / دولار /

٢٤٠٠٠ ح/ المراسلين في الخارج / حسابات الغير / دولار /

إلى مذكورين

٣٦٠٠٠ ح/ القطع الأجنبي / دولار /

٢٤٠٠٠ ح/ الحسابات الجارية الدائنة بالقطع الأجنبي / دولار /

إثبات قيمة الوثائق على حساب المراسلين في الخارج

٢ - يقوم المصرف بدفع القيمة المقابلة للقطع الأجنبي المشتري من المصدر عن الجزء الذي قام بأخذه وذلك على النحو الآتي:

٢٥٢٠٠٠٠ من ح/ القيمة المقابلة للقطع الأجنبي / دولار /

إلى مذكورين

٢٥٠٠٠٠٠ ح/ النقدية

٢٠٠٠٠ ح/ عمولة اعتمادات مستندية للتصدير

إثبات دفع البنك للقيمة المقابلة نقداً بعد حسم العمولة على أساس ٧٠ ل.س.

للدولار (٣٦٠٠٠ دولار × ٧٠ ل.س).

٣ - يقوم المصرف بعد ذلك بإلغاء القيد النظامي الخاص باستلام وثائق شحن الصادرات وبالعملة الأجنبية على النحو الآتي:

٦٠٠٠٠ من ح/ مقابل وثائق شحن اعتمادات مستندية للتصدير / دولار /

٦٠٠٠٠ إلى ح/ وثائق شحن اعتمادات مستندية للتصدير / دولار /

إلغاء القيد النظامي الخاص باستلام وثائق الشحن من المراسل الخارجي

٤ - إذا وجدت عمولة للمراسل الخارجي فإن المعالجة المحاسبية لا تختلف عن المعالجة المحاسبية التي تم ذكرها في الاعتمادات المستندية للاستيراد.

تمريه محلول:

هذه بعض العمليات التي تمت لدى أحد فروع البنك العربي خلال النصف الأول من عام ٢٠١٢.

١ - وصلت وثائق الشحن الخاصة بالاعتمادات المستندية للاستيراد التي فتحها المصرف لصالح زبائنه في عام ٢٠١١ وكانت قيمة الوثائق على النحو الآتي:

٣٠٠٠٠ دولار - خاصة بالاعتماد رقم / ٥ /

٢٠٠٠٠ دولار - خاصة بالاعتماد رقم / ٧ /

وكانت المعلومات المتعلقة بتلك الاعتمادات على النحو الآتي:

رقم الاعتماد	قيمة الاعتماد	نسبة المؤونة المحجوزة	نوع العملة	سعر صرف العملة بتاريخ المنح
٥	٣٠٠٠٠ دولار	٣٠٪	محلي	٧٠ ل.س
٧	٢٠٠٠٠ دولار	٤٠٪	أجنبي	٧٠ ل.س

٢ - قام المصرف بتسجيل قيمة الوثائق لحساب المراسل الخارجي بعد أن تأكد من مطابقتها لشروط الاعتماد.

٣ - قام المستوردون باستلام وثائق الشحن الخاصة بمستورداتهم بعد أن أخطرهم المصرف بوصولها وقاموا بسدادها كما يلي:

- الاعتماد رقم / ٥ / نقداً وحسماً من الحسابات الجارية الدائنة مناصفة، علماً أن قيمة العمولة دفعت نقداً لاحقاً، وسعر الصرف للدولار بتاريخ التصفية ٧٠ ل.س.

- الاعتماد رقم / ٧ / تمت من خلال محصلة التسديد التي يملكها المستورد لدى المصرف والبالغة ١٠٠٠٠٠٠ ل.س، حيث طلب استرداد الفائض من المحصلة نقداً، وسعر الصرف للدولار بتاريخ التصفية ٧٠ ل.س.

٤ - بلغت قيمة الاعتمادات المستلمة من المراسلين ١٠٠٠٠٠٠ ريال سعودي، إذ أرسل المصرف الوثائق الخاصة بتلك الاعتمادات إلى المراسل الخارجي وتلقى إشعاراً يفيد بتحصيلها، فقام المصرف بتسجيلها على حساب المراسلين في الخارج علماً أن المصدرين قاموا بالاحتفاظ بـ ٤٠٪ من قيمة صادراتهم بالقطع الأجنبي، وسدد المصرف القيمة المقابلة لتلك الوثائق نقداً بالاتفاق مع المصدرين بعد أن حسم العملة المتفق عليها ٣٠٠٠ ل.س، وإن سعر صرف الريال هو ٢٠ ل.س بتاريخ التصفية.

المطلوب: إثبات القيود اليومية للعمليات السابقة في دفاتر المصرف المذكور.

من مذكورين

٣٠٠٠٠ ح/ وثائق شحن اعتمادات مستندية للاستيراد / دولار /
٢٠٠٠٠ ح/ وثائق شحن اعتمادات مستندية للاستيراد / دولار /

إلى مذكورين

٣٠٠٠٠ ح/ مقابل وثائق شحن اعتمادات مستندية للاستيراد / دولار /
٢٠٠٠٠ ح/ مقابل وثائق شحن اعتمادات مستندية للاستيراد / دولار /

تسجيل قيمة وثائق الشحن الواردة من المراسل الخارجي

من مذكورين

٣٠٠٠٠ ح/ مقابل اعتمادات مستندية للاستيراد / دولار /
٢٠٠٠٠ ح/ مقابل اعتمادات مستندية للاستيراد / دولار /

إلى مذكورين

٣٠٠٠٠ ح/ اعتمادات مستندية للاستيراد / دولار /
٢٠٠٠٠ ح/ اعتمادات مستندية للاستيراد / دولار /

إلغاء القيود النظامية الخاصة بفتح الاعتمادات المستندية

(٢) الاعتماد رقم / ٥ /

٢٠٠٠٠ من ح / مدينين لقاء تسليم وثائق شحن اعتمادات مستندية للاستيراد / \$ /

٢٠٠٠٠ إلى ح / المراسلين في الخارج / ح.ج / \$ /

تسجيل قيمة الوثائق لحساب المراسلين وعلى حساب المستوردين

الاعتماد رقم / ٧ /

٢٠٠٠٠ من ح / مدينين لقاء تسليم وثائق شحن اعتمادات مستندية للاستيراد / دولار /

إلى مذكورين

٨٠٠٠ ح / المراسلين في الخارج / مؤونة اعتمادات / دولار /

١٢٠٠٠ ح / المراسلين في الخارج / ح.ج / دولار /

تسجيل قيمة الوثائق لحساب المراسلين باستخدام المؤونة المحجوزة بتاريخ المنح

(٣) تصفية الاعتماد رقم / ٥ /

٢٠٠٠٠ دولار $\times 30\% = 9000$ دولار مؤونة محجوزة سابقاً

٩٠٠٠ دولار $\times 70\% \text{ ل.س} = 630000$ دينار قيمة المؤونة المحجوزة سابقاً

٢٠٠٠٠ دولار $\times 70\% \text{ ل.س} = 2100000$ دينار قيمة مقابلة لكامل الاعتماد بتاريخ التصفية

من مذكورين

٦٣٠٠٠٠ ح / مؤونة نقدية مقبوضة لقاء اعتمادات استيراد / \$ /

٧٣٥٠٠٠ ح / النقدية

٧٣٥٠٠٠ ح / الحسابات الجارية الدائنة للمستورد

٢١٠٠٠٠٠ إلى ح / القيمة المقابلة للقطع الأجنبي

قبض المصرف للقيمة المقابلة للقطع الأجنبي المبيع

٣٠٠٠٠ من ح / القطع الأجنبي / دولار /

٣٠٠٠٠ إلى ح / مدينين لقاء تسليم وثائق شحن اعتمادات مستندية للاستيراد / \$ /

تخفيض رصيد المصرف من القطع بمقدار المبيع مع إلغاء حساب المستوردين

٣٠٠٠٠ من ح / مقابل وثائق شحن اعتمادات مستندية للاستيراد / \$ /

٣٠٠٠٠ إلى ح / وثائق شحن اعتمادات مستندية للاستيراد / \$ /

إلغاء القيد النظامي الخاص باستلام وثائق الشحن من المراسل الخارجي

ب - تصفية الاعتماد رقم / ٧ :

٢٠٠٠٠ دولار $\times ٤٠\% = ٨٠٠٠$ دولار المؤونة المحجوزة سابقاً

٢٠٠٠٠ - ٨٠٠٠ = ١٢٠٠٠ دولار القيمة الواجبة البيع بتاريخ التصفية للمستورد

١٢٠٠٠ دولار $\times ٧٠\% \text{ ل.س} = ٨٤٠٠٠٠$ قيمة مقابلة للقطع المبيع بتاريخ التصفية

٨٤٠٠٠٠ من ح / محصلة التسديد

٨٤٠٠٠٠ إلى ح / القيمة المقابلة للقطع الأجنبي

قبض القيمة المقابلة عن طريق محصلة التسديد

من مذكورين

١٢٠٠٠ ح / القطع الأجنبي / دولار /

٨٠٠٠ ح / مؤونة نقدية مقبوضة لقاء اعتمادات استيراد / دولار /

٢٠٠٠٠ إلى ح / مدينين لقاء تسليم وثائق شحن اعتمادات مستندية للاستيراد / S /

إثبات تخفيض رصيد المصرف من القطع وإلغاء حساب المدينين

٢٠٠٠٠ من ح / مقابل وثائق شحن اعتمادات مستندية للاستيراد / دولار /

٢٠٠٠٠ إلى ح / وثائق شحن اعتمادات مستندية للاستيراد / دولار /

إلغاء القيد النظامي الخاص باستلام وثائق الشحن

١٦٠٠٠٠ من ح / محصلة التسديد

١٦٠٠٠٠ إلى ح / النقدية

سداد المصرف لرصيد محصلة التسديد نقداً بناءً على طلب المستورد

(٤) من مذكورين

٦٠٠٠٠ ح / المراسلون في الخارج / ح.ج / ريال /

٤٠٠٠٠ ح / المراسلون في الخارج / حسابات للغير / ريال /

إلى مذكورين

٦٠٠٠٠ ح / القطع الأجنبي / ريال /

٤٠٠٠٠ ح / حسابات جارية دائنة بالقطع الاجنبي / ريال /

تسجيل قيمة الوثائق على حساب المراسلين في الخارج

١٢٠٠٠٠ من ح / القيمة المقابلة للقطع الأجنبي

إلى مذكورين

١١٩٧٠٠٠ ح / النقدية

٣٠٠٠ ح / عمولة اعتمادات مستندية

إثبات دفع القيمة المقابلة نقداً بعد حسم العمولة المتفق عليها

١٠٠٠٠٠ من ح / مقابل وثائق شحن اعتمادات مستندية للتصدير / ريال /

١٠٠٠٠٠ إلى ح / وثائق شحن اعتمادات مستندية للتصدير / ريال /

إلغاء القيد الخاص باستلام وثائق الشحن من المراسل الخارجي

الفصل العاشر

الكفالات المصرفية

تعريف الكفالة:

عرفت الكفالة بأنها صك يصدره المصرف بناء على طلب أحد زبائنه أو مراسليه لصالح الشركات أو الهيئات أو الأفراد أو غيرهم لضمان ما يترتب على طالب الكفالة وسائر الملتزمين معه من التزامات نتيجة تعامله معهم.

من التعريف السابق نرى أنه لا يترتب على المصرف عند إصدار الكفالة وضع أي مبلغ من المال تحت تصرف زبائنه طالبي الكفالات، كما لا يترتب على الزبائن أي التزام مالي تجاه المصرف بصورة آنية بل يمكن أن تتحول هذه الكفالات إلى التزامات مالية على الزبائن وعلى البنك تجاه الجهة المستفيدة من الكفالة عند مخالفة طالبي الكفالات للشروط والتعهدات الواجب القيام بها أمام الجهة المستفيدة من الكفالة، وذلك وفقاً للشروط الواردة في نص الكفالة، لهذا فإن المصرف لا يقبل إصدار الكفالات لصالح زبائنه إلا وفقاً لشروط صارمة سوف نتحدث عنها فيما بعد.

أنواع الكفالات:

تقسم الكفالات من وجهة نظر الغرض من تقديمها إلى عدة أنواع:

- ١ - الكفالة أو خطاب الضمان الابتدائي: يطلب هذا النوع من الكفالات أو خطابات الضمان للدخول في المناقصات أو المزايدات، ومن شروط الدخول في المناقصات المطروحة دفع تأمينات أولية تعادل في أغلب الأحيان حوالي ١٠٪ من قيمة العرض، وبهذا فإنه يستعاض عن دفع تلك التأمينات بكفالة أو خطاب ضمان يقدمه المصرف لهذا الغرض، والغرض الأساسي من الكفالات أو خطابات الضمان هو التحقق من جدية المتقدم للمناقصة.

٢ - الكفالة أو خطاب الضمان النهائي: الغرض الأساسي من هذه الكفالات هو ضمان حسن تنفيذ العمليات التي تقع على الجهة المنفذة للمناقصات بعد رسو تلك المزايدات أو المناقصات على تلك الجهات. بهذا فإن الجهات التي ترسو عليها المناقصات لا بد أن تقدم كفالات أو خطابات ضمان أمام الجهة المستفيدة من المناقصات بالقيمة المطلوبة مقابل استرداد خطابات الضمان الابتدائية التي سبق تقديمها.

٣ - الكفالة أو خطاب الضمان عن قيمة العمليات المنتهية: تصدر هذه الكفالات أو خطابات الضمان لصالح جهة معينة، وهي تمثل نسبة معينة قد لا تتجاوز عادة ١٠٪ من قيمة العمليات المطلوب تنفيذها، وتمثل هذه الكفالات مبالغ محجوزة لصالح الجهة المستفيدة من الكفالات أو خطابات الضمان حتى تنتهي الجهة المنفذة من إتمام عملياتها والتحقق من سلامة ومطابقة التنفيذ للشروط والمواصفات الواردة في العقد المبرم بين الطرفين.

٤ - الكفالات أو خطابات الضمان لقاء الدفعات المقدمة: تقوم المصارف بإصدار هذا النوع من الكفالات بهدف مساعدة الجهة المنفذة للمناقصة وذلك بعد رسو العملية عليها، وتطلب تلك الجهات مبالغ بشكل دفعات مقدمة من قيمة العمليات المراد تنفيذها للاستعانة بها في تنفيذ وتمويل العملية. وحتى يتم الحصول على تلك الدفعات لا بد من كفالات أو خطاب ضمان أمام الجهة المستفيدة من العملية.

نستخلص مما تقدم أن الكفالات يمكن أن تصدر بناء على طلب زبائن المصرف سواء أكان الزبائن أفراداً أم شركات أم مؤسسات، ويمكن للمصرف التجاري إصدار كفالات بناء على طلب المراسلين في الخارج (المصارف الأجنبية).
أركان الكفالة:

تتميز الكفالة بعدد من الخصائص يمكن إجمالها بالنقاط الآتية:

١ - تعتبر الكفالة عملاً تجارياً بحتاً.

٢ - يعتبر المصرف الذي أصدر الكفالة ملتزماً وحده أمام الدائن بدفع المبلغ المنصوص عليه في عقد الكفالة.

٣ - يجب أن يتوفر فيها صفة القبول والرضا.

٤ - يجب أن تصدر بناء على طلب خطي موقع من العميل.

وعليه فإن أركان الكفالة البنكية هي:

١ - العميل أو الشخص المكفول: وهو الشخص الذي يطلب إصدار الكفالة وقد

يكون عميلاً للمصرف أو شخص لا يتعامل مع المصرف فهو يتقدم بطلب إصدار الكفالة حسب الشروط التي يراها مناسبة لظروف عمله وحسب طلبه وانسجامه مع شروط المصرف.

٢ - المصرف المصدر للكفالة: تقوم المصارف بإصدار الكفالات بناء على طلب

عملائها، لقاء عمولات تتقاضاها وتحدد نسبتها تعليمات المصرف نفسه وتعليمات المصرف المركزي.

٣ - المستفيد: هو الشخص الاعتباري الذي أصدرت الكفالة لأمره وقد يكون

شخصاً طبيعياً أو معنوياً وتحكمه مع المصرف شروط الكفالة ومدتها ومبلغها إذ يكون المصرف ملتزماً أمام هذا المستفيد وفق شروط الكفالة فإذا رفضها تعتبر لاغية، ولكن من وجهة نظر المصرف فإن الكفالة تبقى سارية المفعول منذ إصدارها وتلغى فقط حين إعادتها إلى المصرف عند انتهاء مفعولها.

٤ - مدة سريان الكفالة: وهي المدة التي يلتزم خلالها مصدر الكفالة أمام

المستفيد بدفع مبلغ الكفالة، فإذا انتهت هذه المدة سقط حق المستفيد في المطالبة بها.

٥ - مبلغ الكفالة: وهو المبلغ المنصوص عنه في عقد الكفالة والذي يتعهد المصرف

بدفعه عند مطالبة المستفيد بالكفالة.

٦ - الغرض الذي أصدرت الكفالة من أجله: وهو الغرض الذي يحدده الشخص

طالب الكفالة، ويجب على المصرف أن يلتزم بالغرض الذي يطلبه العميل،

ويكون الغرض محدداً وواضحاً في عقد الكفالة ولا يجوز للمستفيد أن يطلب من المصرف إلغاء أو زيادة أي غرض أو شرط إلا بموافقة طالب الكفالة والمصرف.

تغطية الكفالة من قبل الزبون:

يتولى قسم الكفالات دراسة الطلب المقدم من الزبون، والتحقق من سلامة مركزه المالي وسمعته البنكية والأدبية عن طريق شعبة مراكز العملاء.

بعد موافقة المصرف على إصدار الكفالة يتولى قسم الكفالات تحرير عقد الكفالة، ويتضمن هذا العقد تعهداً موقعاً من الزبون يتعهد فيه البنك بالقيام بجميع الواجبات والالتزامات المنصوص عليها في عقد الكفالة، وأن يدفع قيمتها للمصرف عند مخالفة ذلك.

ويلتزم طالبو الكفالات بدفع تغطية نقدية وعينية، وهذه التغطية يمكن أن تكون على شكل مؤونة نقدية يدفعها الزبون عند إصدار الكفالة، وهي تمثل نسبة مئوية من قيمة الكفالة المصدرة أو على شكل ضمانات عينية أو كفالات شخصية، وفي أغلب الأحيان يطلب المصرف الحصول على مؤونة نقدية بالإضافة إلى ضمانات أخرى، وذلك تبعاً لتقديرات إدارة البنك وملاءة وسمعة طالب الكفالة.

بالإضافة إلى ذلك يجب على طالبي الكفالات دفع العمولة المترتبة على إصدار الكفالة للمصرف مع العلم أن نسبة المؤونة النقدية التي يحصل عليها المصرف مقابل إصدار الكفالات لا يجب أن تقل عن ١٥٪ من قيمة العقد المبرم، باستثناء الحالات التي لا يجوز فيها استيفاء مؤونة نقدية وهي:

- الكفالات المضمونة كلياً أو جزئياً بتأمينات عينية.
- الكفالات المصدرة بناء على طلب أحد المصارف المعتمدة من قبل المصرف.
- الكفالات المضمونة من قبل وزارة المالية.

يبدأ احتساب العمولة على الكفالات اعتباراً من تاريخ الإصدار، بحيث تستوفي هذه العمولة مبدئياً عن كامل مدة الكفالة، ويجوز تجزئة استيفاء العمولة

بقرار من الجهة صاحبة الصلاحية في المنح على أن لا تقل العمولة المستوفاة عن مدة ثلاثة أشهر وفي حالة إلغاء الكفالة قبل تاريخ الاستحقاق يعاد للزبون فترة العمولة المستوفاة زيادة عن فترة بقاء الكفالة بحوزة الجهة المستفيدة وفقاً للمعدلات المقررة.

كذلك تعفى الكفالات المصدرة بمؤونة نقدية ١٠٠٪ من العمولة في حال عدم طلب صاحب المؤونة استيفاء فائدة دائنة عن المؤونة المودعة لقاء الكفالات الصادرة. تحدد وتجدد الكفالات بناء على طلب الزبون أو المراسل الخارجي وموافقة المصرف وكذلك يتم تعديل الكفالات بناء على طلب الزبائن وموافقة كل من المصرف والجهة المستفيدة من الكفالة.

الدورة السنوية المحاسبية للكفالات الصادرة بالعملة المحلية:

تتم المعالجة المحاسبية للكفالات المصدرة بعملة محلية وفق الخطوات الآتية:

١ - يقوم المصرف بإثبات موافقته على إصدار كفالة من خلال قيد نظامي بقيمتها، ويثبت المصرف من خلاله التزاماته بدفع هذه القيمة إذا أخل طالب الكفالة بالتزاماته أمام الجهة المستفيدة من الكفالة وهذا القيد المحاسبي يأخذ الشكل الآتي:

٥٠٠٠٠٠ من ح/ الكفالات المصدرة بناء على طلب.....

٥٠٠٠٠٠ إلى ح/ مقابل الكفالات المصدرة بناء على طلب.....

قيد نظامي يثبت إصدار الكفالات وتعهد البنك بسداد قيمتها

٢ - عند إصدار المصرف للكفالة يطلب من الزبون التغطية النقدية والعينية وكذلك العمولة المقررة مباشرة عند الإصدار، وتحتجز هذه المبالغ والضمانات في حساب تأمينات لقاء كفالات حتى تاريخ الاستحقاق أو انتهاء مفعول الكفالة، حيث يتم إعادتها إلى الزبون بعد تنفيذ التزاماته أمام الجهة المستفيدة وهذا الأمر يتطلب من المصرف القيود الآتية:

أ - إذا حجزت التغطية النقدية والعمولة نقداً يكون القيد المحاسبي على الشكل الآتي:

١٠٥٠٠٠ من ح/ النقدية

إلى مذكورين

١٠٠٠٠٠ ح/ تأمينات نقدية مقبوضة لقاء كفالات

٥٠٠٠ ح/ عمولة كفالات صادرة

إثبات قبض المؤونة النقدية والعمولة نقداً

ب - إذا طلب المصرف إضافة إلى المؤونة النقدية تغطية عينية (أسهم - سندات - عملات أجنبية. الخ) فيكون القيد النظامي الخاص استلام تلك الضمانات العينية على الشكل الآتي:

٢٠٠٠٠٠ من ح/ الضمانات العينية المقدمة لقاء كفالات صادرة

٢٠٠٠٠٠ إلى ح/ مقابل الضمانات العينية المقدمة لقاء كفالات صادرة

قيد نظامي يثبت استلام الضمانات العينية المقدمة من طالبي الكفالات.

٢ - عند انتهاء مدة الكفالة قد يواجه المصرف إحدى الحالات الآتية:

أ - في هذه الحالة يجب على المصرف دفع قيمة الكفالة للجهة المستفيدة ويكون ذلك من خلال القيد المحاسبي الآتي:

من مذكورين

١٠٠٠٠٠ ح/ تأمينات نقدية مقبوضة لقاء كفالات

٤٠٠٠٠٠ ح/ الحسابات الجارية الدائنة

٥٠٠٠٠٠ إلى ح/ دائنين مختلفين / الجهة المستفيدة /

إثبات قيمة الكفالة لحساب الجهة المستفيدة منها

ب - إذا كان الزبون قد قدم ضمانات عينية بالإضافة إلى المؤونة النقدية وقام بسداد المستحق عليه للمصرف في هذه الحالة يقوم المصرف برد الضمانات العينية للزبون على الشكل الآتي:

٢٠٠٠٠ من ح/ مقابل الضمانات العينية المقدمة لقاء كفالات صادرة

٢٠٠٠٠ إلى ح/ الضمانات العينية المقدمة لقاء كفالات صادرة

إثبات إلغاء القيد النظامي الخاص باستلام الضمانات العينية

الحالة الثانية: إخلال الزبون بالتزاماته أمام الجهة المستفيدة التي قدمت لها الكفالة، ولكن لا يستطيع المصرف تحصيل قيمة الكفالة من الزبون المكفول:

أ - في هذه الحالة يقوم بسداد الكفالة إلى الجهة المستفيدة ويسجل ذلك في القيد الآتي:

١٠٠٠٠ ح/ تأمينات نقدية مقبوضة لقاء كفالات

٤٠٠٠٠ ح/ مدينو كفالات ملاحقة قضائياً

٥٠٠٠٠ إلى ح/ دائنين مختلفين/ الجهة المستفيدة/

تسجيل قيمة الكفالة لحساب الجهة المستفيدة منها وديناً على طالبي الكفالات.

ب - إذا كان المصرف قد قام باستيفاء تغطية نقدية وعينية من المكفول عند إصدار الكفالة، يقوم المصرف أولاً ببيع هذه الضمانات العينية على الشكل الآتي:

٢١٠٠٠ من ح/ النقدية

٢١٠٠٠ إلى ح/ بيع الضمانات العينية المقدمة لقاء كفالات

إثبات قبض المبيع من الضمانات العينية المقدمة ضماناً للكفالات نقداً

ج - بعد ذلك يقوم المصرف بتسجيل القيمة لحساب الجهة المستفيدة في القيد الآتي:

من مذكورين

١٠٠٠٠ ح/ تأمينات نقدية مقبوضة لقاء كفالات

٢١٠٠٠ ح/ بيع الضمانات العينية المقدمة لقاء كفالات

١٩٠٠٠ ح/ مدينو كفالات ملاحقة قضائياً

٥٠٠٠٠ إلى ح/ دائنين مختلفين/ الجهة المستفيدة/

إثبات قيمة الكفالة لحساب الجهة المستفيدة منها وديناً على طالبي

الكفالات

الحالة الثالثة: عدم إخلال الزبون بالتزاماته أمام الجهة المستفيدة وقيامه بتنفيذ تعهداته أمام الجهة المستفيدة منها، أو أن لا يستفيد المكفول من هذه الكفالة كأن لا ترسو المناقصة على الزبون محل الكفالة، ففي حالة عدم الإخلال بالتزامات وعدم الاستفادة من الكفالة الإجراءات المحاسبية لا تختلف وتأخذ الخطوات الآتية:

أ - في هذه الحالة يقوم المصرف برد التأمينات النقدية المستلمة سابقاً بقيود عكسية لاستلامها وذلك على الشكل الآتي:

١٠٠٠٠٠ من ح/ تأمينات نقدية مقبوضة لقاء كفالات

١٠٠٠٠٠ إلى ح/ النقدية أو إلى ح/ الحسابات الجارية الدائنة

إثبات دفع قيمة التأمينات نقداً أو بتعليق الحسابات الجارية للزبائن أصحاب الكفالات

ب - قد يكون هناك ضمانات عينية مستوفاة مع التغطية النقدية أيضاً يقوم المصرف بردها إلى المكفولين على الشكل الآتي:

٢٠٠٠٠٠ من ح/ مقابل الضمانات العينية المقدمة لقاء كفالات صادرة

٢٠٠٠٠٠ إلى ح/ الضمانات العينية المقدمة لقاء كفالات صادرة

إثبات إلغاء القيد النظامي الخاص باستلام الضمانات العينية من المكفولين

ج - قد يحق للزبون استرداد جزء من العمولة المستوفاة سابقاً ويكون ذلك الرد في القيد المحاسبي الآتي:

٥٠٠ من ح/ عمولة كفالات صادرة

٥٠٠ إلى ح/ النقدية

إثبات رد جزء من العمولة نقداً من الزبائن المكفولين

ملاحظة هامة: في الحالات الثلاث وعند قيام المصرف بتنفيذ عملياته تجاه الكفالة يقوم بإلغاء القيد النظامي الخاص بإصدار الكفالات وذلك على النحو الآتي:

٥٠٠٠٠ من حـ / مقابل خطابات الضمان بناء على طلب....

٥٠٠٠٠ إلى حـ / خطابات الضمان بناء على طلب....

إلغاء القيد النظامي الخاص بإصدار الكفالات المصدرة بالعملية المحلية

الدورة السنوية المحاسبية للكفالات المصدرة بالقطع الأجنبي:

يمنح المصرف زبائنه كفالات أمام المراسلين الأجانب وذلك بناء على طلب هؤلاء المراسلين للدخول في المناقصات والأشغال الخارجية لطالبي الكفالات.

حيث يتم إصدار الكفالة الخارجية بناء على تعليمات أصولية من الجهة صاحبة الصلاحية في المصرف ويشترط لإصدار الكفالات الحصول على موافقة مسبقة من الإدارة العامة للمصرف التجاري.

أولاً- الدورة السنوية والمعالجة المحاسبية للكفالات الخارجية:

١ - عند موافقة المصرف على إصدار كفالة خارجية بقطع أجنبي متفق عليه يسجل المصرف هذا الإصدار بقيد نظامي يتعهد من خلاله بدفع قيمة الكفالة للمراسل الخارجي إذا أخل المكفول بالشروط الواردة في الكفالة على الشكل الآتي:

٥٠٠٠ من حـ / كفالات مصدرة بطلب من المراسل الخارجي / دولار /

٥٠٠٠ إلى حـ / مقابل كفالات مصدرة بطلب من المراسل الخارجي / دولار /

قيد نظامي يثبت إصدار الكفالة بطلب من المراسل الخارجي

٢ - بعد ذلك يقوم المصرف ببيع المكفول قطعاً أجنبياً بمقدار المؤونة النقدية وحسب أسعار الصرف المعتمدة، ويكون ذلك في القيد المحاسبي الآتي:

٧٠٠٠٠ من حـ / النقدية

أو من حـ / الحسابات الجارية الدائنة

٧٠٠٠٠ إلى حـ / القيمة المقابلة للقطع الأجنبي

إثبات قبض المصرف للقيمة المقابلة للقطع الأجنبي على أساس ٧٠ ل.س

وبمقدار ٢٠ ٪ من قيمة الكفالة.

٣ - يقوم المصرف بعد ذلك بتخفيض رصيده من القطع الأجنبي بمقدار المبيع من العملة الأجنبية ويكون ذلك في القيد المحاسبي الآتي:

١٠٠٠ من ح/ القطع الأجنبي / دولار /

١٠٠٠ إلى ح/ المراسلين في الخارج / مؤونة كفالات / دولار.

إثبات تخفيض رصيد المصرف من القطع الأجنبي بمقدار المبيع

٤ - يقوم المصرف باستيفاء عمولة بالعملة المحلية اعتباراً من تاريخ الإصدار وعن كامل مدة الكفالة وذلك في القيد الآتي:

٥٠٠ ح/ النقدية

٥٠٠ إلى ح/ عمولة كفالات صادرة

إثبات قبض المصرف لمبلغ العمولة نقداً

بعد عملية الإصدار السابقة الذكر والقيود المحاسبية التي تم تسجيلها يمكن للبنك أن يواجه أحد الاحتمالات الآتية:

الاحتمال الأول: احتمال عدم استفادة طالبي الكفالات من كفالاتهم الممنوحة لهم نتيجة عدم رسو المناقصة عليهم مثلاً، أو استفادة المكفول من الكفالة وقيامه بجميع الالتزامات الخاصة بالكفالة ففي كلا الحالتين (عدم الاستفادة والاستفادة مع الالتزام بالتعهد) يقوم المصرف بتسجيل قيود معاكسة لقيود إصدار الكفالة بالقيود الآتية:

١ - يقوم المصرف برد القطع الأجنبي المبيع إلى المكفول سابقاً في القيد المحاسبي الآتي:

٧٠٠٠٠ من ح/ القيمة المقابلة للقطع الأجنبي

٧٠٠٠٠ إلى ح/ النقدية

إثبات دفع المصرف لقيمة القطع المسترد نقداً

٢ - في حالات كثيرة يحصل المكفول على حق باسترداد جزء من العمولة المدفوعة سابقاً وهذا الاسترداد يكون في القيد الآتي:

٢٠٠ من ح/ عمولة كفالات صادرة

٢٠٠ إلى ح/ النقدية

إثبات رد المصرف جزءاً من العمولة نقداً

٣ - لا بد للمصرف من القيام بإجراء تسوية حسابية للقطع الأجنبي وذلك عن طريق إلغاء قيد المؤونة وفي القيد المحاسبي الآتي:

١٠٠٠ من ح/ المراسلين في الخارج/ مؤونة كفالات/ دولار/

١٠٠٠ إلى ح/ القطع الأجنبي/ دولار/

إثبات إلغاء المصرف المؤونة المسجلة لحساب المراسلين في الخارج

الاحتمال الثاني: استفادة المكفول من الكفالة وإخلاله بالتزاماته أمام الجهة المستفيدة من الكفالة وهذه الحالة تتطلب من المصرف الإجراءات والقيود المحاسبية الآتية:

١ - لا بد للمصرف من القيام بدفع قيمة الكفالة للمراسل الخارجي وهذا الدفع بالعملة الأجنبية يسجل بالقيد المحاسبي الآتي:

من مذكورين

١٠٠٠ ح/ المراسلين في الخارج/ مؤونة كفالات/ دولار/

٤٠٠٠ ح/ القطع الأجنبي/ دولار/

٥٠٠٠ إلى ح/ المراسلين في الخارج/ ح.ج/ دولار/

إثبات قيمة الكفالات لحساب المراسلين في الخارج

٢ - يقوم البنك بقبض القيمة المقابلة للقطع الأجنبي المحول لحساب المراسلين في الخارج من المكفول ويكون ذلك في القيد المحاسبي الآتي:

٢٨٠٠٠٠ من ح/ النقدية

٢٨٠٠٠٠ إلى ح/ القيمة المقابلة للقطع الأجنبي

إثبات قبض المصرف للقيمة المقابلة نقداً على أساس ٧٠ ل.س للدولار

الاحتمال الثالث: استفادة المكفول من الكفالة وإخلاله بالتزاماته أمام الجهة المستفيدة وعدم قيام المكفول بدفع المستحق عليه للمصرف وهذه الحالة تتطلب من المصرف الإجراءات والقيود الآتية:

١ - لا بد للمصرف من تحويل قيمة الكفالة لحساب المراسلين في الخارج بالعملية الأجنبية وهذا التحويل يكون من خلال القيد المحاسبي الآتي:

من مذكورين

١٠٠٠ ح / المراسلين في الخارج / مؤونة كفالات / دولار /

٤٠٠٠ ح / القطع الأجنبي / دولار /

٥٠٠٠ إلى ح / المراسلين في الخارج / ح.ج / دولار /

إثبات قيمة الكفالة لحساب المراسلين في الخارج

٢ - يقوم المصرف بتسجيل قيمة الكفالة على حساب المكفولين الراضين السداد في القيد المحاسبي الآتي:

٢٨٠٠٠٠ من ح / مدينو كفالات ملاحقة قضائياً

٢٨٠٠٠٠ إلى ح / القيمة المقابلة للقطع الأجنبي

تسجيل القيمة المقابلة على حساب طالبي الكفالات

٣ - يقوم المصرف بإلغاء القيد النظامي الخاص بإصدار الكفالة الخارجية من خلال القيد المحاسبي الآتي:

٥٠٠٠ من ح / مقابل كفالات مصدرة بطلب من المراسل الخارجي / دولار /

٥٠٠٠ إلى ح / كفالات مصدرة بطلب من المراسل الخارجي / دولار /

إلغاء القيد النظامي الخاص بإصدار الكفالات أو خطابات الضمان بمقدار المنتهي منها

الفصل الحادك عشر

غرفة التقاص

مقدمة:

إن المصارف التجارية تصدر وتستقبل يومياً وسائل دفع وقبض مختلفة ناتجة عن عمليات المصارف فيما بينها أو مع زبائنهما.

هذه الحقوق والالتزامات بين المصارف المختلفة لا تتم عن طريق نقل النقود بين تلك المصارف لما لهذا الأمر من صعوبة ومخاطر كبيرة في تحقيقه، وإنما تسوى هذه العلاقات القائمة بين المصارف نفسها أو مع زبائنهما عن طريق ما يعرف بالتقاص.

أصبح التقاص من الوسائل الهامة التي تلجأ إليها المصارف في كافة دول العالم لتسوية العلاقات القائمة بين المصارف المختلفة نتيجة معاملاتها المباشرة بعضها مع بعض أو مع زبائنهما.

وبهذا فإن الغاية من التقاص هو:

تمكين المصارف الأعضاء أن يسدّدوا عن طريق التقاص اليومي فيما بينهم قيم الشيكات والسندات المؤقتة، وقبولات المصارف والحوالات وإيصالات الدفع وبصورة عامة جميع الذمم والديون المترتبة في كل يوم لبعضهم على البعض الآخر.

مركز غرفة التقاص هو المصرف المركزي الذي يتولى الإشراف على عمليات الغرفة لصالح المصارف المشاركة فيها، حيث ينتدب المصرف المركزي موظفاً ليدبر عمليات الغرفة اليومية ويقدم لها التسهيلات والخدمات كافة في سبيل إتمام العمليات فيها.

الإجراءات العملية لغرفة التقاص:

يجتمع مندوبو المصارف المشاركة في غرفة التقاص كل يوم لدى المصرف المركزي وفي بعض الدول يتم التقاص بين المصارف بشكل إلكتروني ومن دون

ذلك الاجتماع (الأردن مثلاً)، وذلك بهدف تسوية العلاقات القائمة بين تلك المصارف فيما بينها ومع زبائنهم.

تسجل جميع القيم التي يجري تقاصها في الغرفة في وثائق خاصة يصدرها ويقدمها المصرف المركزي ويضعها تحت تصرف أعضاء الغرفة، حيث تتحمل المصارف المشاركة بما فيها المصرف المركزي نفقات الغرفة بالتساوي وأهم هذه المستندات المستعملة في غرفة التقاص ما يأتي:

١ - بطاقة توقيعات مندوبي المصارف المشاركين في غرفة التقاص.

٢ - جدول تسليم الشيكات والقيم، هذا الجدول يدون فيه الشيكات والقيم التي بحوزة المصارف والمسحوبة على المصارف الأخرى من أعضاء الغرفة وهذا الجدول يبين حقوق المصرف تجاه المصارف الأخرى.

٣ - جدول تسليم القيم المسحوبة على المصرف تجاه المصارف الأخرى وهذا الجدول يشكل حقوق المصارف الأخرى تجاه المصرف.

٤ - جدول تسليم إشعارات القيد المدينة، وهذا الجدول يمثل الديون المترتبة على المصرف تجاه المصرف المركزي فقط، والتي تنجم عن عمليات هذا المصرف مع المصرف المركزي، كتسديد السندات المستحقة أو المعاد حسمها أو تصفية اتفاقيات المدفوعات وغيرها من العمليات.

٥ - القائمة الإجمالية، وتنظم هذه القائمة من قبل كل مندوب من مندوبي المصارف المشاركة في غرفة التقاص كل فيما يخص بنكه، حيث يثبت في هذه القائمة:

أ - في الجهة المدينة من القائمة يسجل الحقوق التي للمصرف تجاه المصارف الأخرى.

ب - في الجهة الدائنة من القائمة يسجل الحقوق التي للمصارف الأخرى تجاه المصرف بما فيها حقوق المصرف المركزي.

ج - يتم ترصيد القائمة وحسب الرصيد ينظم مندوب المصرف المختص قيد دائن أو مدين حسب حال الرصيد الناتج ويسلمه إلى مندوب المصرف المركزي، ويطلب

منه قيد رصيد القائمة لحساب المصرف أو على حساب المصرف بحسب رصيد القائمة.

د - يتولى مندوب المصرف المركزي مراقبة عمليات التقاص اليومية بأن يسجل الأرصدة المدينة والدائنة العائدة للأعضاء في قائمة خاصة بذلك ونقلاً عن أوامر القيد المدينة والدائنة التي نظمها مندوبو المصارف، بحيث يجب أن يتساوى مجموع الأرصدة المدينة لهذه القائمة مع مجموع الأرصدة الدائنة في هذه القائمة المنظمة من قبل مندوب المصرف المركزي.

في كل يوم يقوم كل قسم من أقسام المصرف المختص بإرسال القيم والإشعارات والحوالات التي سوف يتم تحصيلها أو دفعها عن طريق غرفة التقاص، وتسلم هذه القيم والإشعارات إلى قسم التقاص في المصرف.

يقوم هذا القسم بتنظيم جداول لهذه القيم والإشعارات وترسلها إلى مندوبها لدى غرفة التقاص، كما يسلم مندوب المصرف المركزي مندوبي المصارف الأخرى الإشعارات والقيم المدينة المترتبة على كل مصرف تجاه المصرف المركزي.

كما يقوم كل مندوب بعمل الجداول التي تم ذكرها أي عمل جداول القيم المستحقة للمصرف تجاه المصرف الآخر والقيم المستحقة للمصارف الأخرى تجاه المصرف، ثم ينظم مندوب المصرف المختص القائمة الإجمالية للقيم والإشعارات بحيث يتضح من هذه القائمة بجانب اسم كل مصرف ماله وما عليه، ويستخرج الرصيد النهائي للقائمة ويقوم مندوب المصرف بعد ذلك بتحرير أمر قيد حسب الرصيد على حساب المصرف الجاري المفتوح لدى المصرف المركزي.

مثال يوضح إجراءات عمليات التقاص:

فيما يلي العمليات التي جرت في غرفة التقاص بتاريخ ٢٠١٢/١١/٢٠ والتي

تخص المصرف العربي:

١ - بلغت قيمة الشيكات المسلمة إلى مندوب البنك العربي والمسحوبة على المصارف الآتية مبلغ ٣٠٠٠٠ ل.س موزعة كما يلي: ١٠٠٠٠ ل.س المصرف الصناعي، ٥٠٠٠ ل.س بنك عودة، ٧٠٠٠ ل.س المصرف الزراعي، ٨٠٠٠ ل.س المصرف

العقاري.

٢ - تبين أن قيمة السندات المحسومة المستحقة الدفع للبنك العربي في هذا اليوم تبلغ ٤٠٠٠٠ ل.س منها واجب لدى بنك عودة بمبلغ ١٥٠٠٠ ل.س ولدى المصرف الصناعي بمبلغ ٢٥٠٠٠ ل.س.

٣ - قام مندوب البنك العربي بتسليم إشعارات قيد دائنة لصالح المصارف الآتية: ٣٠٠٠٠ ل.س لصالح بنك عودة، ١٥٠٠٠ ل.س لصالح المصرف العقاري.

٤ - استلم مندوب البنك العربي إشعارات قيد لصالح بنكه صادرة عن المصارف الآتية: المصرف الزراعي ١٠٠٠٠ ل.س، المصرف الصناعي ١٤٠٠٠ ل.س.

٥ - تبين أثناء جلسة التقاوص أن الشيكات المسحوبة على الحسابات الجارية الدائنة المفتوحة لدى البنك العربي تبلغ قيمتها ١٠٠٠٠٠ ل.س سددت عن طريق المصارف الآتية: ٥٠٠٠٠ ل.س عن طريق المصرف الصناعي، ٣٠٠٠٠ ل.س عن طريق بنك عودة، ٢٠٠٠٠ ل.س عن طريق المصرف الزراعي.

المطلوب:

١ - تنظيم الجدول الخاص بهذه العمليات مع بيان القائمة الإجمالية للتقاوص وكذلك بيان حساب غرفة التقاوص.

٢ - إثبات القيود المحاسبية التي تجريها غرفة التقاوص لدى المصرف المركزي وكذلك القيود التي يجريها البنك العربي.

أ - الجدول الخاص بالبنك العربي والذي ينظمه مندوب البنك لدى غرفة المقاصة.

المبالغ الإجمالية		أسماء المصارف المشاركة	الأرصدة	
مديونية المصرف تجاه المصارف	دائنية المصرف تجاه المصارف		المدينة	الدائنة
٦٠٠٠٠	٢٠٠٠٠	بنك عودة	٤٠٠٠٠	-
٥٠٠٠٠	٤٩٠٠٠	المصرف الصناعي	١٠٠٠	-
٢٠٠٠٠	١٧٠٠٠	المصرف الزراعي	٣٠٠٠	-
١٥٠٠٠	٨٠٠٠	المصرف العقاري	٧٠٠٠	-
١٤٥٠٠٠	٩٤٠٠٠	المجموع	٥١٠٠٠	-

ب - الجدول الخاص ببنك عودة والذي ينظمه مندوب المصرف:

المبالغ الإجمالية		أسماء البنوك المشاركة	الأرصدة	
مديونية البنك تجاه البنوك	دائنية البنك تجاه البنوك		المدينة	الدائنة
٢٠٠٠٠	٦٠٠٠٠	البنك العربي	-	٤٠٠٠٠
٢٠٠٠٠	٦٠٠٠٠	المجموع	-	٤٠٠٠٠

ج - الجدول الخاص بالمصرف الصناعي والذي ينظمه مندوب المصرف:

المبالغ الإجمالية		أسماء المصارف المشاركة	الأرصدة	
مديونية البنك تجاه البنوك	دائنية البنك تجاه البنوك		المدينة	الدائنة
٤٩٠٠٠	٥٠٠٠٠	البنك العربي	-	١٠٠٠
٤٩٠٠٠	٥٠٠٠٠	المجموع	-	١٠٠٠

د - الجدول الخاص بالمصرف الزراعي والذي ينظمه مندوب المصرف:

المبالغ الإجمالية		أسماء المصارف المشاركة	الأرصدة	
مديونية البنك تجاه البنوك	دائنية البنك تجاه البنوك		المدينة	الدائنة
١٧٠٠٠	٢٠٠٠٠	البنك العربي	-	٣٠٠٠
١٧٠٠٠	٢٠٠٠٠	المجموع	-	٣٠٠٠

هـ - الجدول الخاص بالمصرف العقاري والذي ينظمه مندوب المصرف:

المبالغ الإجمالية		أسماء المصارف المشاركة	الأرصدة	
مديونية البنك تجاه البنوك	دائنية البنك تجاه البنوك		المدينة	الدائنة
٨٠٠٠	١٥٠٠٠	البنك العربي	-	٧٠٠٠
٨٠٠٠	١٥٠٠٠	المجموع	-	٧٠٠٠

و - القائمة الإجمالية لغرفة التقاص:

المبالغ الإجمالية		أسماء المصارف المشاركة	الأرصدة	
مديونية البنك تجاه البنوك	دائنية البنك تجاه البنوك		المدينة	الدائنة
٥١٠٠٠	-	البنك العربي	٥١٠٠٠	-
-	٤٠٠٠٠	بنك عودة	-	٤٠٠٠٠
-	١٠٠٠	البنك الصناعي	-	١٠٠٠
-	٣٠٠٠	البنك الزراعي	-	٣٠٠٠
-	٧٠٠٠	البنك العقاري	-	٧٠٠٠
٥١٠٠٠	٥١٠٠٠	المجموع	٥١٠٠٠	٥١٠٠٠

توضّح لنا القائمة الأخيرة مديونية البنك العربي تجاه المصارف الأخرى، وبما أن نتيجة التقاص كان رصيداً مدينياً على حساب البنك العربي مقابل دائنية جميع المصارف الأخرى هنا من واجب مندوب البنك العربي عمل قيد دائن لصالح المصارف التي يستحق لها قيم على مصرفه ويقوم مندوب البنك العربي بتسليم إشعار القيد المذكور إلى مندوب المصرف المركزي الذي يقوم بتسجيل الرصيد المدين للبنك العربي على حساب المصرف لديه مقابل دائنية المصارف الأخرى.

يقوم المصرف المركزي بعد استلامه أوامر القيد المدينة والدائنة الصادرة عن مختلف مندوبي المصارف المشاركة في غرفة التقاص بتنظيم الميزان اليومي لعمليات غرفة التقاص بغية التأكيد من صحتها ويقوم بعد ذلك بإجراء القيود المحاسبية اللازمة بناء على توجيهات مندوبي المصارف الأخرى وذلك حسب الأرصدة النهائية لكل مصرف.

١ - القيود المحاسبية لدى غرفة التقاص في المصرف المركزي:

٥١٠٠٠ من ح/ المصرف العربي / ح.ج/

إلى مذكورين

٤٠٠٠٠ ح/ مصرف عودة / ح.ج/

١٠٠٠ ح/ المصرف الصناعي/ ح.ج/

٧٠٠٠ ح/ المصرف العقاري/ ح.ج/

٣٠٠٠ ح/ المصرف الزراعي/ ح.ج/

إثبات نتيجة التقاص ليوم ٢٠/١١/٢٠١٢

٢ - القيود المحاسبية التي يجريها البنك العربي في دفاتره:

أ - إثبات القيم المستحقة للمصرف والتي تستحق لدى غرفة التقاص بالقيود الآتي:

٩٤٠٠٠ من ح/ غرفة التقاص

إلى مذكورين

٤٠٠٠٠ ح/ محفظة السندات التجارية المخصوصة

٥٤٠٠٠ ح/ الحسابات الجارية الدائنة/ قطاع خاص/

إثبات القيم المستحقة للمصرف على حساب غرفة التقاص

ب - يقوم المصرف بإثبات القيم المستحقة عليه لحساب غرفة التقاص بالقيود الآتي:

١٤٥٠٠٠ من ح/ الحسابات الجارية الدائنة/ قطاع خاص/

١٤٥٠٠٠ إلى غرفة التقاص

إثبات القيم المستحقة على البنك لحساب غرفة التقاص

ج - يقوم المصرف بتسجيل نتيجة التقاص بالقيود المحاسبي الآتي وذلك بعد ورد

إشعار بذلك من المصرف المركزي:

٥١٠٠٠ من ح/ غرفة التقاص

٥١٠٠٠ إلى ح/ المصرف المركزي/ ح.ج/

إثبات نتيجة التقاص لحساب المصرف المركزي

ح/ غرفة التقاص لدى البنك العربي

مدين

دائن

١٤٥٠٠٠ من ح/ الحسابات الجارية الدائنة

٩٤٠٠٠ إلى مذكورين

٥١٠٠٠ إلى ح/ المصرف المركزي / ح.ح/

١٤٥٠٠٠

١٤٥٠٠٠

الفصل الثاني عشر

إعداد القوائم المالية في المصارف التجارية

لا تختلف الإجراءات التي تقوم بها المصارف التجارية في نهاية الدورة المالية، بهدف التوصل إلى نتائج الأعمال أو المركز المالي للمصرف، عن تلك الإجراءات المتبعة في بقية الوحدات المحاسبية الأخرى.

يقوم المصرف بإعداد حساب الاستثمار (قائمة الدخل) وحساب توزيع الأرباح والخسائر بالإضافة إلى قائمة المركز المالي، وهذا يأخذ الخطوات الآتية:

أولاً- حساب الاستثمار:

يضم حساب الاستثمار لدى المصرف التجاري جميع الإيرادات والأعباء الناتجة عن الأنشطة المتكررة والعادية التي تمثل النشاط الأساسي للمصرف، ويضم الجانب الدائن من حساب الاستثمار العناصر الآتية:

١- الفوائد المقبوضة (الدائنة):

هي الفوائد التي يتقاضاها المصرف نتيجة قيامه بمنح القروض المختلفة لزيائته لقاء الضمانات المختلفة. وتبويب هذه الفوائد على النحو الآتي:

- أ - فوائد خصم الأوراق التجارية.
- ب - فوائد الحسابات الجارية المدينة (القروض والسلف) مبوبة بحسب أنواعها.
- ج - فوائد على المصارف غير المقيمة.
- د - فوائد الديون المؤجلة الدفع والمشكوك في تحصيلها وفوائد التأخير.
- هـ - فوائد حسابات الفروع والإدارة العامة.

يقوم المصرف عند إعداد الحسابات الختامية باستبعاد الفوائد المقبوضة عن سنوات لاحقة من حساب الاستثمار وذلك عن طريق إجراء تسوية جردية لهذه الفوائد، فإذا كانت هذه الفوائد تابعة لحسابات جارية مدينة يمتد مفعولها إلى

السنة الآتية يقوم المصرف بتخفيض الفوائد التي تخص الدورة المالية الآتية في القيد المحاسبي الآتي:

١٠٠٠٠ من ح/ فوائد دائنة

١٠٠٠٠ إلى ح/ فوائد دائنة مقبوضة مقدماً

إثبات تخفيض رصيد الفوائد الدائنة بمقدار ما يخص العام القادم

أما إذا كانت هذه الفوائد على شكل فوائد خصم دائن تخص الدورة المالية الآتية أيضاً فإن المصرف يقوم بتخفيض الخصم الدائن التي تخص الدورة الآتية في القيد المحاسبي الآتي:

٥٠٠٠ من ح/ فوائد الخصم الدائن

٥٠٠٠ إلى ح/ فوائد الخصم الدائن المقبوض مقدماً

إثبات تخفيض رصيد فوائد الخصم الدائن بما يخص الدورة القادمة

أيضاً تجري قيود مماثلة في الفوائد الدائنة المقبوضة الأخرى التي تخص الدورات المالية الآتية من الفوائد التي تستحق للمصرف من خلال قيامه بنشاطه وأعماله التي تم التعرف إليها في الأبحاث الماضية.

٢- العمولات المقبوضة (الدائنة):

هي العمولات التي يحصل عليها المصرف نتيجة تقديمه لبعض الخدمات المصرفية مثل فتح الاعتمادات المستندية، وتحصيل الأوراق التجارية برسم التحصيل ومنح الكفالات، وعمولات الإيداع وغيرها من الخدمات، وتبويب العمولات على النحو الآتي:

أ - عمولة تحصيل الأوراق التجارية.

ب - عمولة الاعتمادات المستندية ووثائق الشحن والكفالات البنكية.

ج - عمولة الشيكات المشتراة والمبيعة.

د - عمولة تأجير الصناديق الحديدية.

هـ - عمولة عمليات القطع الأجنبي.

أيضاً يقوم المصرف بإجراء تسوية جردية للعمولات التي يمتد أثرها المالي إلى الدورة المالية الآتية وقيود التسوية لا تختلف عن القيود التي تم ذكرها بخصوص الفوائد المقبوضة.

٣- فروق عمليات المتاجرة بالعملات الأجنبية:

هي الأرباح التي يحصل عليها المصرف نتيجة قيامه ببيع وشراء العملات الأجنبية (قطع ونقد)، فإذا كانت نتيجة التقويم ربحاً والأمر يتعلق بعمليات المصرف على القطع الأجنبي فإن هذا الربح يسجل في القيد المحاسبي الآتي:

٥٠٠٠٠ من ح/ القيمة المقابلة للقطع الأجنبي

٥٠٠٠٠ إلى ح/ أرباح فروق القطع الأجنبي

إثبات فروق تقويم القطع الأجنبي التي تمت خلال الدورة المالية

أما إذا كانت عملية التقويم ربحاً تخص عمليات المصرف على النقد الأجنبي

فيسجل الربح الناتج عن عمليات التقويم في القيد المحاسبي الآتي:

١٠٠٠٠ من ح/ القيمة المقابلة للنقد الأجنبي

١٠٠٠٠ إلى ح/ أرباح فروق النقد الأجنبي

إثبات أرباح فروق النقد الأجنبي التي تمت خلال الدورة المالية

٤- إيرادات محفظة الأوراق المالية:

تشمل هذه الإيرادات ما يأتي:

أ - فوائد السندات: تتمثل في فوائد السندات التي يشتريها المصرف والتي تكون

مستثمرة في فعاليات اقتصادية أخرى، وتدفع فوائد هذه السندات على أساس

القيمة الاسمية للسندات بصرف النظر عن القيمة السوقية لتلك السندات، ويقوم

المصرف بتسجيل قيمة الفوائد على هذه السندات التي تستحق له ولم تقبض حتى

نهاية الدورة المالية في القيد المحاسبي الآتي:

١٠٠٠٠ من ح/ فوائد السندات الدائنة المستحقة وغير المحصلة

١٠٠٠٠ إلى ح/ فوائد السندات الدائنة

إثبات فوائد السندات المستحقة وغير المحصلة حتى نهاية الدورة المالية

ب - أرباح الأسهم: هي الأرباح التي تستحق للبنك عن أسهمه التي يستثمرها في شركات ومؤسسات أخرى، فإذا لم تقبض هذه الأرباح حتى نهاية الدورة المالية، يقوم البنك بتسجيل رقم ربح تقديري لهذه الأرباح وبمقدار (٢٠٠٠٠) مثلاً، وذلك حسب تقرير شعبة الأوراق المالية وذلك في القيد المحاسبي الآتي:

٢٠٠٠٠ من ح/ أرباح الأسهم المستحقة وغير المحصلة

٢٠٠٠٠ إلى ح/ أرباح الأسهم

إثبات قيمة أرباح الأسهم التقديرية الخاصة بالدورة المالية

في السنة المالية الآتية، وعند قيام تلك الشركات المستثمرة للأسهم بالتوزيع الفعلي لهذه الأرباح، وإذا كانت النتيجة بالزيادة عما هو مسجل في الدفاتر يقوم المصرف بإثبات الفرق في قيد محاسبي مشابه للقيد السابق.

أما إذا نقص التوزيع الفعلي عما هو مسجل في دفاتر المصرف فإن المصرف يقوم بإجراء قيد عكسي للقيد السابق بالفرق بين القيمة المسجلة في السنة المالية الماضية والقيمة الفعلية (إذا كانت تساوي ١٨٠٠٠ مثلاً) وذلك على النحو الآتي:

٢٠٠٠ من ح/ أرباح الأسهم

٢٠٠٠ إلى ح/ أرباح الأسهم المستحقة وغير المحصلة

إثبات تخفيض أرباح الأسهم بمقدار الزيادة

في نهاية العام يقوم المصرف بتقويم محفظة الأوراق المالية بحسب أسعار السوق أو التكلفة أيهما أقل.

إذا ظهر ربح بنتيجة تقويم الأوراق المالية التي يملكها المصرف فيؤخذ هذا الربح إلى حساب مخصص الأوراق المالية، أما في حالة ظهور خسارة فتغطى:

أ - من المخصصات المكونة سابقاً في حال توفرها.

ب - من حساب الاستثمار للدورة المالية إذا لم تكف هذه المخصصات أو لم تكن موجودة وذلك وفق القيد الآتي:

٥٠٠٠ من ح/ أعباء المؤونات

٥٠٠٠ إلى ح/ مؤونة هبوط أسعار أوراق مالية

٥- إيرادات خاصة بالمستودعات:

هي الإيرادات التي يحصل عليها المصرف نتيجة قيامه بتخزين أمانات وتأمينات للغير في مستودعات المصرف الخاصة به.

٦- إيرادات الأموال الخاصة بالمصرف:

يدخل ضمن هذه الإيرادات بشكل رئيسي الواردات التي يحصل عليها المصرف من ريع العقارات المؤجرة للغير.

٧- الإيرادات الرأسمالية:

هي الإيرادات الناتجة عن قيام المصرف ببيع أحد موجوداته الثابتة، فإذا قام المصرف ببيع عقار بمبلغ (٨٠٠٠٠) وقبضت القيمة نقداً وكانت التكلفة التاريخية للعقار المباع المسجلة في دفاتر المصرف مبلغ (١٠٠٠٠٠) ومجمع الاهتلاك لهذا العقار حتى تاريخ البيع مبلغ (٣٠٠٠٠) فيكون قيد البيع على النحو الآتي:

من مذكورين

٣٠٠٠٠ ح/ مجمع اهتلاك العقار

٨٠٠٠٠ ح/ النقدية

إلى مذكورين

١٠٠٠٠٠ ح/ العقارات

١٠٠٠٠ ح/ أرباح رأسمالية

أما الجانب المدين من حساب الاستثمار فيضم العناصر الآتية:

١- الفوائد المدفوعة (المدينة):

هي الفوائد المستحقة لأصحاب الحسابات الجارية الدائنة وأصحاب الحسابات

التابعة للودائع بأنواعها المختلفة وقد صنف المصرف هذه الفوائد على النحو الآتي:

أ - فوائد مدفوعة على الحسابات الجارية الدائنة والودائع وذلك حسب القطاعات.

ب - فوائد مدفوعة على الحسابات للمصارف المحلية.

ج - فوائد مدفوعة على القروض الممنوحة من الغير إلى المصرف.

د - فوائد مدفوعة على إعادة الخصم لدى المصرف المركزي.

يتم تحويل الفوائد المستحقة للحسابات الجارية الدائنة وودائع التوفير في نهاية الدورة المالية إلى الحسابات الخاصة بها أما الفوائد على حسابات الودائع لأجل فإنها تستحق بعد مرور المدة القانونية للإيداع، لهذا فإن فوائد الودائع التي تستحق بعد تاريخ انتهاء الدورة المالية تحسب لها مؤونة وتسجل تحت حساب (فوائد مدينة مستحقة غير واجبة السداد) وهذا ما تم التطرق إليه في الفصل الخامس الخاص بالودائع والحسابات الجارية الدائنة.

٢- العملات المدفوعة (المدينة):

هي العملات التي تستحق للمصرف نتيجة قيام الغير بتقديم خدمات المصرف أو لزيائنه المعتمدين لديه وهذه العملات تبوب على الشكل الآتي:

- عمولة لقاء تحصيل الأوراق.
- عمولة لقاء وثائق الشحن.
- عمولة حوالات وشيكات.
- عمولة مدفوعة للمصارف غير المقيمة.

٣- فروق عمليات العملات الأجنبية:

هي المبالغ التي تنتج عن المتاجرة بالعملات الأجنبية من بيع وشراء وتكون نتيجة ذلك خسارة فعلية ونهائية ويتم تسجيل تلك الخسائر في القيد المحاسبي وبالفرق:

أ - إذا كان محل التقويم نقداً أجنبياً:

٥٠٠٠ من ح/ خسائر فروق النقد الأجنبي

٥٠٠٠ إلى ح/ القيمة المقابلة للنقد الأجنبي

إثبات خسائر فروق النقد الأجنبي للدورة المالية الحالية.

ب - إذا كان محل التقويم قطعاً أجنبياً:

٥٠٠٠ من ح/ خسائر فروق القطع الأجنبي

٥٠٠٠ إلى ح/ القيمة المقابلة للقطع الأجنبي

إثبات قيمة خسائر فروق القطع الأجنبي للدورة المالية الحالية.

٤- المخصصات:

يقوم المصرف بتشكيل المخصصات لمقابلة التزامات فعلية أو احتمالية ولو كان استحقاق هذه الالتزامات والخسائر ومقدارها لم يحدد بصورة نهائية وهذه المخصصات هي:

- أ - مخصص الديون المشكوك فيها.
 - ب - مخصص تعويض نهاية الخدمة للعمال والموظفين.
 - ج - مخصص الضرائب المالية.
 - د - مخصص تدني أسعار الأوراق المالية.
- يكون قيد تشكيل هذه المؤونات على النحو الآتي:
- ٥٠٠٠٠ من ح/ أعباء ديون مشكوك فيها (مثلاً)
- ٥٠٠٠٠ إلى ح/ مخصص ديون مشكوك فيها
- إثبات تشكيل مخصص للديون المشكوك فيها.

بعد ذلك يقوم المصرف بإقفال أعباء المؤونات في حساب الاستثمار في القيد الآتي:

- ٥٠٠٠٠ من ح/ الاستثمار
- ٥٠٠٠٠ إلى ح/ أعباء ديون مشكوك فيها
-
- قلل حساب أعباء ديون مشكوك فيها في حساب الاستثمار لعام.....

٥- الاهتلاكات:

تستهلك الأصول الثابتة الموجودة في الفرع في نهاية الدورة المالية بحسب المعدلات المقررة مع الأخذ بعين الاعتبار تاريخ الشراء.

٦- نفقات خاصة بالمستودعات:

هي المصروفات التي تتفق في سبيل حسن سير العمل في المستودعات التابعة للفرع وتشمل هذه النفقات الإيجارات وأجور الحراسة والنقل وكذلك الرواتب والأجور والتعويضات للقائمين على تلك المستودعات.

٧- النفقات الخاصة بالمصرف:

تشمل هذه النفقات الرواتب والأجور المدفوعة للموظفين والمستخدمين ومصاريف الحراسة والإنارة والمياه والتدفئة ومصاريف الصيانة والإصلاحات والضرائب المالية.

٨- الديون المعدومة:

وهي تشكل بنداً مستقلاً من بنود النفقات لضخامة حجمها في بعض المصارف التجارية في بعض السنوات وتقوم المصارف التجارية بفحص ديونها فحماً دقيقاً بغية معرفة الديون التي لا أمل للمصرف مطلقاً في تحصيلها، وعلى المصارف مراعاة هذه الناحية لكي يظهر بند المدينين في المركز المالي للمصرف في وضعه الحقيقي ويعبر بشكل حقيقي وفعلي عن حقيقة المركز المالي (بند المدينون).

تعالج الديون المعدومة محاسبياً وذلك عن طريق إطفائها من مخصصات المشكلة لهذا الغرض في السنوات السابقة في حالة وجودها أو بتسجيلها على حساب الاستثمار بكامل قيمتها أو بما يعادل الجزء غير المغطى من المؤونة المشكلة سابقاً.

٩- الخسائر الرأسمالية:

هي الخسائر الناتجة عن قيام المصرف ببيع أحد الأصول الثابتة بخسارة.

وفيما يلي نموذج للعناصر التي يتكون منها حساب الاستثمار لدى المصرف التجاري:

مدین	ح/ الاستثمار للمصرف التجاري لغاية / ٢٠١ / دائن
xxx	إلى ح/ الفوائد المدفوعة المدينة
xxx	إلى ح/ العمولات المدفوعة (المدينة)
xxx	إلى ح/ خسائر فروق القطع الأجنبي
xxx	إلى ح/ خسائر فروق النقد الأجنبي
xxx	إلى ح/ أعباء اهتلاكات
xxx	إلى ح/ فوائد إعادة خصم مدین
xxx	إلى ح/ أعباء مخصصات
xxx	إلى ح/ نفقات خاصة بالمستودعات
xxx	إلى ح/ النفقات الخاصة بالبنك
xxx	إلى ح/ الديون المعدومة
xxx	إلى ح/ الخسائر الرأسمالية
xxx	إلى ح/ أرباح الدورة المالية
xxx	من ح/ استرداد نفقات عامة
xxx	من ح/ فوائد الخصم الدائن
xxx	من ح/ الأرباح الرأسمالية
xxx	من ح/ خسائر الدورة المالية

ثانياً - الميزانية العامة للمصرف التجاري:

تعرف الميزانية بأنها كشف يتضمن موجودات ومطالبات المصرف في لحظة زمنية معينة ألا وهي نهاية الدورة المالية، ويتم تنظيم هذا الكشف بعد مرحلة إعداد حساب الاستثمار والحصول على نتيجة الدورة.

يتضمن كشف الميزانية جميع أرصدة الحسابات الرئيسية التي تشكل أصول وخصوم المصرف في نهاية الدورة المالية.

يتم ترتيب الميزانية الختامية للمصرف ترتيباً خاصاً يختلف عما هو سائد في المشاريع التجارية أو الصناعية أو الخدمية، إذ إن طبيعة وخصوصية العمليات المصرفية أدت إلى وجود ترتيب خاص لبنود أصول وخصوم المصرف في الميزانية الختامية.

إن المادة الأساسية التي يتعامل بها المصرف هي النقد، لهذا جرت العادة على تصنيف موجودات المصرف تبعاً لدرجة تحويلها إلى نقد، كما يتم ترتيب الالتزامات بحسب آجال الطلب عليها بحيث تسهل عملية المقارنة بين الموجودات من الأموال وما يقابلها من مطالبات والتزامات في الجهة المقابلة.

تقوم فروع المصرف التجارية وعند الانتهاء من إعداد حساب الاستثمار بتحويل نتائج الدورة إلى حساب الإدارة العامة وفقاً لتعليماتها ويتم إغلاق حسابات الدورة المصرفية بقيود أصولية كما تفتح في بدء السنة المالية، كذلك بقيود افتتاحية أصولية.

ترسل الفروع حساباتها الختامية للدورة المالية مرفقة بالجداول التفصيلية التي تتضمن كافة مفردات تحليلية لكل حساب رئيسي وارد في الميزانية الختامية إلى الإدارة العامة، ويجب إرسال هذه الحسابات إلى الإدارة قبل نهاية شهر كانون الثاني من الدورة المالية الآتية.

بالإضافة إلى الميزانية والجداول التفصيلية التي تساعد على دراسة الميزانية تقوم الفروع بإرسال تقرير مفصل عن الحسابات الرئيسية تشرح فيه إدارة المصرف أهم التغيرات التي طرأت على الوضع المالي للبنك منذ نهاية الدورة المالية السابقة حتى تاريخ تنظيم الميزانية الختامية للعام الحالي، من حيث وضع الودائع وعمليات القروض والسلف ونسبة الجاهزية النقدية وغيرها من الأمور التي تهتم الإدارة العامة للمصرف التجاري.

بعد أن تدقق تلك الحسابات الختامية تقوم المحاسبة المركزية في الإدارة العامة للبنك التجاري بتجميع وتصنيف وتوحيد جميع الحسابات الواردة من الفروع مع حساباتها بغية تنظيم حساب استثمار وميزانية ختامية عامة موحدة للمصرف التجاري.

على محاسبة الإدارة المركزية تقديم هذه الحسابات إلى مجلس الإدارة قبل نهاية شهر شباط من الدورة المالية القادمة ويرفق بتلك الحسابات تقرير مالي واقتصادي يبين أهم التطورات التي جرت على موجودات ومطالب المصرف خلال السنة المالية المنصرمة، ويجب أن يبين هذا التقرير وضع العمليات الآتية بالزيادة أو النقصان:

- الأموال النقدية الجاهزة.
- الموجودات من العملات الأجنبية.
- التوظيفات المالية والحسابات الجارية المدينة.
- الاستثمارات المالية والمساهمة.
- الودائع والحسابات الجارية الدائنة.
- مساهمة المصرف المركزي.
- المخصصات.
- التزامات المصرف تجاه المراسلين في الخارج.
- رأس المال والاحتياطيات.
- الأرباح الصافية.

وفيما يلي نموذج للميزانية الختامية للمصرف التجاري:

الميزانية الختامية بتاريخ ٢٠ / /				الموجودات	
المطالب			الأموال الجاهزة		
الحسابات الجارية الدائنة حسب القطاعات	xxx			xxx	
الودائع لأجل وودائع التوفير/ حسب القطاعات/	xxx		الصندوق بالليرة السورية	xxx	
المصارف وغرفة التقاص	xxx		الحساب الجاري لدى المصرف المركزي	xxx	
قيم برسم الدفع لأجل قصير	xxx		صندوق النقد الأجنبي والذهب	xxx	xxx

مصرف سوريا المركزي			التأمينات المقبوضة		
تأمينات الاعتمادات المستندية	xxx		لقاء الاعتمادات المستندية	xxx	
تأمينات إجازات الاستيراد	xxx		لقاء الاعتمادات المستندية	xxx	
			لقاء الكفالات	xxx	
المصارف وغرفة التقاص	xxx		لقاء القبولات البنكية	xxx	
المراسلون في الخارج	xxx		لقاء تسليم وثائق الشحن برسم	xxx	
			التحصيل		
المراسلون في الخارج/ح.ج/	xxx		مصرف سوريا المركزي		
المراسلون في الخارج/	xxx		المصرف المركزي/ح.ج/	xxx	
حسابات قيد التصفية/			حساب القروض لقاء عمليات	xxx	
المراسلون في الخارج/	xxx		التمويل		
تأمينات/			سندات معاد حسنة	xxx	
المديرية العامة		xxx			
المديرية العامة/ح.ج/	xxx		المراسلون في الخارج		
المديرية العامة/السلف الخاصة/	xxx		مراسلون في الخارج/ح.ج/	xxx	
المديرية العامة/ح.ج/بالعملات	xxx				
الأجنبية/		xxx	المراسلون في الخارج/حسابات	xxx	
القروض/ح.ج/		xxx	قيد التصفية		
محفوظة السندات المخصوصة/		xxx	المراسلون في الخارج/تأمينات/	xxx	
حسب القطاعات/		xxx	الحسابات المجمدة		
الشيكات والسحوبات ووثائق			الأموال المستقرضة		
الشحن/حسب القطاعات/			قروض صندوق الدين العام	xxx	
قيم برسم القبض لأجل قصير			قروض المؤسسات العامة	xxx	
القروض والحسابات الجارية					
المديرية بضمانات عيني			قروض داخلية	xxx	
القروض والسلف والحسابات		xxx	قروض خارجية	xxx	
الحارة المدينة بضمانات					
شخصية أو بدون ضمانات		xxx	القيمة المقابلة للقطع الأجنبي		
ديون قيد التسوية والملاحقة			القطع الأجنبي/ل.س/حسب		
القضائية		xxx	أنواعه		
التأمينات المدفوعة والسلف					
الحصص بالمصرف.					

لحساب البنك السعودي حسماً من حساب الزبون لديه، مع العلم أن نسبة المؤونة النقدية المحجوزة من قيمة الكفالة الصادرة ٢٠٪ وأن سعر صرف الريال (١٠) ل.س.

٣ - أعاد المصرف المذكور السندات التجارية المخصوصة وغير القابلة للتحويل لأصحابها والبالغ قيمتها (١٠٠٠٠٠) وسجلها على حساب الودائع لأجل والتوفير.

٤ - بلغت قيمة الفوائد على الحسابات الجارية الدائنة (١٠٠٠٠٠) والفوائد على الحسابات الجارية المدينة (٥٠٠٠٠).

٥ - يستهلك الأثاث والآلات والمباني بنسبة (١.٥٪).

٦ - سدد أصحاب بعض القروض المستحق عليهم بمبلغ (١٠٠٠٠٠٠) بخصم سندات تجارية لدى المصرف وذلك بفائدة ٧٪ ولمدة ٦ أشهر وعمولة ٠.٠٣٪.

والمطلوب:

١ - تسجيل العمليات السابقة في دفاتر بنك عودة.

٢ - إعداد حساب الاستثمار / الأرباح والخسائر / في ٢٠١١/١٢/٣١

٣ - إعداد الميزانية الختامية كما تظهر في ٢٠١١/١٢/٣١.

الحل:

(١) ٢٠٠٠٠٠ من ح/ مقابل السندات التجارية المخصوصة المرسلة لإعادة الخصم

٢٠٠٠٠٠ إلى ح/ السندات التجارية المخصوصة المرسلة لإعادة الخصم

إثبات إقفال القيد النظامي الخاص بإرسال السند للخصم

٢٠٠٠٠٠ من ح/ سندات تجارية مخصصة مرتجعة برسم التحصيل

٢٠٠٠٠٠ إلى ح/ مقابل سندات تجارية مخصصة مرتجعة برسم التحصيل

إثبات استلام السندات المرتجعة من المركزي

١٠٠٠٠٠ من ح/ الصندوق

١٠٠٠٠٠ إلى ح/ محفظة السندات التجارية المخصوصة

إثبات تحصيل جزء من السندات المخصوصة نقداً

٥٠٠٠٠ من ح/ السندات التجارية المخصومة مرسله للتحصيل
٥٠٠٠٠ إلى ح/ مقابل السندات التجارية المخصومة مرسله للتحصيل
قيد نظامي يثبت إرسال السندات للتحصيل

من مذكورين
٤٩٩٩٠ ح/ المصرف العقاري / ح.ح/
١٠ ح/ نفقات الاستثمار / عمولة تحصيل/
٥٠٠٠٠ إلى ح/ محفظة السندات التجارية المخصومة
إثبات قيمة السندات المحصلة على حساب المصرف العقاري

٤٩٩٩٠ من ح/ الصندوق
٤٩٩٩٠ إلى ح/ المصرف العقاري / ح.ح/
إثبات قبض البنك للمستحق له نقداً

٥٠٠٠٠ من ح/ مقابل السندات التجارية المخصومة المرسله للتحصيل
٥٠٠٠٠ إلى ح/ السندات التجارية المخصومة المرسله للتحصيل
إلغاء القيد النظامي الخاص بإرسال السندات للتحصيل

٥٠٠٠٠ من ح/ السندات التجارية المخصومة المستحقة غير القابلة للتحصيل
٥٠٠٠٠ إلى ح/ محفظة السندات التجارية المخصومة
إثبات تحويل السندات المخصومة إلى الحساب الخاص بها

٢٠٠٠٠٠ من ح/ السندات التجارية المخصومة والمعاد خصمها
٢٠٠٠٠٠ إلى ح/ الصندوق

إثبات دفع المصرف للمستحق عليه نقداً

٢٠٠٠٠٠ من ح/ مقابل سندات تجارية مخصومة مرتجعة برسم التحصيل
٢٠٠٠٠٠ إلى ح/ سندات تجارية مخصومة مرتجعة برسم التحصيل

إلغاء القيد النظامي الخاص باستلام السندات

(٢) ٨٠٠٠٠٠ من ح/ الحسابات الجارية الدائنة
٨٠٠٠٠٠ إلى ح/ القيمة المقابلة للقطع الأجنبي
٨٠٠٠٠٠ ريال $\times$ ١٠ ل.س = ٨٠٠٠٠٠ ل.س

إثبات حسم القيمة المقابلة من الحسابات الجارية الدائنة

من مذكورين

٨٠٠٠٠ ح/ القطع الأجنبي / ريال سعودي /
٢٠٠٠٠ ح/ مراسلين في الخارج / مؤونة كفالات / ريال سعودي
١٠٠٠٠٠ إلى ح/ المراسلين في الخارج / ح.ج / ريال سعودي
تسجيل قيمة الكفالات لحساب المراسل الخارجي

١٠٠٠٠ من ح/ مقابل كفالات مصدرة بطلب من المراسل الخارجي / ريال /
١٠٠٠٠ إلى ح/ كفالات مصدرة بطلب من المراسل الخارجي / ريال /
إلغاء القيد النظامي الخاص بالكفالات المنتهية

(٣) ١٠٠٠٠٠ من ح/ حسابات الودائع والتوفير

١٠٠٠٠٠ إلى ح/ السندات التجارية المخصومة المستحقة غير القابلة للتحويل
إثبات حسم قيمة السندات المستحقة من حسابات الودائع

(٤) ١٠٠٠٠٠ من ح/ نفقات الاستثمار / فوائد على الحسابات الجارية
١٠٠٠٠٠ إلى ح/ فوائد مدينة مستحقة غير مدفوعة
إثبات الفوائد المدينة المستحقة على المصرف

٥٠٠٠٠ من ح/ فوائد دائنة مستحقة وغير مقبوضة /
٥٠٠٠٠ إلى ح/ إيرادات الاستثمار / فوائد الحسابات الجارية المدينة /
إثبات قيمة الفوائد الدائنة المستحقة للمصرف

(٥) ١٢٠٠٠٠ من ح/ حسابات الاستثمار / الأرباح والخسائر /
إلى مذكورين

٧٥٠٠٠ ح/ مخصص اهتلاك أثاث وآلات

٤٥٠٠٠ ح/ مخصص اهتلاك مباني

إثبات تحميل حساب الاستثمار بمخصصات الاهتلاك

(٦) ١٠٣٨٠٠٠ من ح/ محفظة السندات التجارية المخصوصة

إلى مذكورين

١٠٠٠٠٠٠ إلى ح/ قروض بضمانات مختلفة

٣٨٠٠٠ ح/ إيرادات الاستثمار/ فوائد الحسم الدائن/

إثبات سداد جزء من الاعتمادات والسلف عن طريق خصم السندات

(٧) تصدير حسابات الأستاذ:

ح/ الصندوق		ح/ محفظة السندات التجارية المخصوصة	
مدين	دائن	مدين	دائن
٨٠٠٠٠٠٠ رصيد سابق	٢٠٠٠٠٠ من ح/ سندات تجارية المخصوصة والمعاد خصمها	٨٠٠٠٠٠٠ رصيد سابق	١٠٠٠٠٠٠ من ح/ الصندوق
١٠٠٠٠٠٠ إلى ح/ محفظة السندات لتجارية المخصوصة	٧٩٤٩٩٩٠ رصيد الميزانية	٥٠٠٠٠٠ من مذكورين	٥٠٠٠٠٠ من ح/ السندات التجارية المخصوصة المستحقة وغير القابلة للتحصيل
٤٩٩٩٠ إلى ح/ المصرف العقاري/ ح/ح		١٦٣٨٠٠٠ رصيد الميزانية	
٨١٤٩٩٩٠	٨١٤٩٩٩٠	١٨٣٨٠٠٠	١٨٣٨٠٠٠

ح/ الحسابات الجارية الدائنة		ح/ القيمة المقابلة للقطع الأجنبي / الدائن/	
مدين	دائن	مدين	دائن
٨٠٠٠٠٠٠ إلى ح/ القيمة المقابلة للقطع الأجنبي	٨٠٠٠٠٠٠ رصيد سابق	٩٢٠٠٠٠٠ رصيد للميزانية	١٢٠٠٠٠٠ رصيد سابق
٧٢٠٠٠٠٠ رصيد للميزانية			٨٠٠٠٠٠٠ من ح/ الحسابات الجارية الدائنة
٨٠٠٠٠٠٠	٨٠٠٠٠٠٠	٩٢٠٠٠٠٠	٩٢٠٠٠٠٠

ح/ المراسلين في الخارج / مؤونة الكفالات /

ح/ القطع الأجنبي / مدين

دائن	مدين	دائن	مدين
٣٢٠٠٠٠٠ رصيد سابق	٢٠٠٠٠٠ إلى ح/ المراسلين في الخارج / ح/ ج/ ١٢٠٠٠ رصيد للميزانية	١٠٠٠٠٠٠ رصيد للميزانية	٢٠٠٠٠٠ رصيد سابق ٨٠٠٠٠٠ إلى ح/ المراسلين في الخارج / ح. ج/
٣٢٠٠٠٠٠	٣٢٠٠٠٠٠	١٠٠٠٠٠٠	١٠٠٠٠٠٠

مدين ح/ الفوائد المدفوعة دائن

مدين ح/ المراسلين في الخارج / ح. ج/ دائن

٦٧٠٠٠٠٠ رصيد للأرباح والخسائر	٥٧٠٠٠٠٠ رصيد سابق ١٠٠٠٠٠ إلى ح/ فوائد مدينة مستحقة وغير مدفوعة	١٠٠٠٠٠٠ رصيد سابق ١٠٠٠٠٠٠ من مذكورين	٢٠٠٠٠٠٠ رصيد للميزانية
٦٧٠٠٠٠٠	٦٧٠٠٠٠٠	٢٠٠٠٠٠٠	٢٠٠٠٠٠٠

مدين ح/ ودائع لأجل والتوفير دائن

مدين ح/ الفوائد المقبوضة دائن

٢٨٠٠٠٠٠٠ رصيد سابق	١٠٠٠٠٠٠ إلى ح/ سندات تجارية مخصومة مستحقة وغير قابلة للتحويل ٢٧٠٠٠٠٠٠ رصيد للميزانية	٦٠٠٠٠٠٠ رصيد سابق ٥٠٠٠٠ من ح/ فوائد دائنة مستحقة وغير مقبوضة	٦٥٠٠٠٠٠ رصيد للارباح والخسائر
٢٨٠٠٠٠٠٠	٢٨٠٠٠٠٠٠	٦٥٠٠٠٠٠	٦٥٠٠٠٠٠

ح/ قروض وسلف بضمانات مختلفة

مدين

دائن	٩٠٠٠٠٠٠ رصيد سابق
١٠٠٠٠٠٠ من ح/ محفظة السندات التجارية المخصومة	
٨٠٠٠٠٠٠ رصيد للميزانية	
٩٠٠٠٠٠٠	٩٠٠٠٠٠٠

ح/ الاستثمار / الأرباح والخسائر / لغاية ٢٠١١/١٢/٣١

مدین	
۶۷۰۰۰	إلى ح/ الفوائد المدفوعة
۱۰	إلى ح/ عمولات التحصيل
۱۲۰۰۰	إلى ح/ الاهتلاك
۱۰۰۰۰	إلى ح/ مصروفات مختلفة
۶۲۷۹۹۰	صافي الربح / للميزانية/
۱۵۱۸۰۰۰	
دائن	
۶۵۰۰۰	من ح/ الفوائد المقبوضة
۱۸۸۰۰۰	من ح/ فوائد الخصم الدائن
۵۰۰۰۰	من ح/ عمولات مقبوضة
۱۰۰۰۰۰	من ح/ فوائد السندات
۸۰۰۰۰	من ح/ أرباح فروق القطع الأجنبي
۱۵۱۸۰۰۰	

الميزانية الختامية بتاريخ ٢٠١١/١٢/٣١

الأصول	
نقدية بالصندوق والمركزي	٧٩٤٩٩٩٠
المراسلين في الخارج/ح.ج/	٣٠٠٠٠٠
محفظة السندات التجارية المخصومة	١٦٣٨٠٠٠
قروض وسلف بضمانات مختلفة	٨٠٠٠٠٠
محفظة الأوراق المالية	١٠٠٠٠٠
السندات التجارية المخصومة	٥٠٠٠٠
المستحقة غير القابلة للتحويل	
فوائد دائنة مستحقة وغير مقبوضة	٥٠٠٠٠
القيمة المقابلة للقطع الأجنبي	١٢٠٠٠٠
قطع أجنبي	١٠٠٠٠٠
أراضى ومباني	٣٠٠٠٠٠
أثاث وآلات	٥٠٠٠٠٠
الحسابات النظامية	
كفالات مصدرة بطلب من الزبائن	٥٠٠٠٠٠
ضمانات مختلفة تأميناً على الاعتمادات والسلف	١٢٠٠٠٠٠٠
الاشتراكات والسلف	
الحسابات الجارية الدائنة	٧٢٠٠٠٠٠
حسابات الودائع لأجل والتوفير	٢٧٠٠٠٠٠
المراسلون في الخارج/ح.ج/	٢٠٠٠٠٠٠
المراسلون في الخارج/ مؤونة كفالات/	١٢٠٠٠٠
القيمة المقابلة للقطع الأجنبي	٩٢٠٠٠٠
قطع أجنبي	٢٠٠٠٠٠
فوائد مدينة مستحقة وغير مدفوعة	١٠٠٠٠٠
اهتلاكات الأثاث	٦٥٠٠٠٠
اهتلاكات المباني	٣٣٥٠٠٠
رأس المال	٩٠٠٠٠٠٠
الاحتياطيات	٤٠٠٠٠٠٠
مخصصات مختلفة	٣٠٠٠٠٠٠
الأرباح الصافية السنوية	٦٢٧٩٩٠
	٣٠٨٠٧٩٩٠
الحسابات النظامية	
كفالات مصدرة بطلب من الزبائن	٥٠٠٠٠٠
ضمانات مختلفة تأميناً على الاعتمادات والسلف	١٢٠٠٠٠٠٠
الاشتراكات والسلف	